

IJA # 2715

**Financial Information Including Ledgers and
Organization of the Hevrah Kadishah, 1952-1971**

الرئيس ٨٣٥٣١
رقم تلفون }
السكرتير ٨٠٤٥٢

الموضوع /

١٩٠ / ١٠ /

السيد مدير الجنسية العام المحترم

عند التحيّة

اشارة الى كتابكم المرقم ٥٤٧٦/١٧ والمـوـخـ ١٩٦٧/١٠/٢٥

ان العرحوم عزرا مناحيم دانيال توفى في بغداد بتاريخ ١١٥٢/٣/٣

هذا وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

سائون

الهاخام سائون خضوري

رئيس الطائفة الموسوية

رئاسة اللجنة الادارية لليهود العراقيين

صحيفة الصندوق

الرقم

مستند صرف

١٩٦

/ /

التاريخ

دينار

فلس

استلمت من محاسب اللجنة الادارية لليهود العراقيين في بغداد

المبلغ المحرر اعلاه وقدره

نقداً

على مصرف

صك رقم

وذلك

المستلم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



وزارة الداخلية
مديرية الجنسية العامة

المراتب

خاصة / ١١٢

التاريخ / ١٠ / ١٩٦٧

الى

رئاسة الطائفة الموسوية - بغداد

الموضوع / تأريخ وفاة يهـودى

يرجى تدقيق سجلاتكم واعلامنا بتأريخ وفاة اليهـودى
(عزرا فلاحيم دانيال) بالسرعة الممكنة

العدد
التاريخ
١١٢ / ١٠

عبد القفور شجاع
مدير الجنسية العام

صورته الى

الامانة العامة للاموال السجدة - اشارة الى كتابها ت ١١
مديرية للتفونات المركزية: جباية الديون | ٢٩٨٤ في ١٢ / ١٠ / ٦٧
للعلم رجاء

علاء / ٢٤

رقم الملف

رقم الملف

رقم الملف

رقم الملف

٥٧٧٥ / ١٧

رقم الملف

رقم الملف

٥٥٥٤

٥٥٥٤

رقم الملف

رقم الملف

رقم الملف

رقم الملف

رقم الملف

رقم الملف

رقم الملف

رقم الملف

رقم الملف



ل
٥٧٧٨

باعتني في هذا التواضع
باعتني في هذا التواضع

باعتني في هذا التواضع

باعتني في هذا التواضع

باعتني في هذا التواضع
باعتني في هذا التواضع

-	٤/٥٠٠
-	٤
-	١٥١-
-	١١-
-	٤١
-	٤١٥٠٠
-	٤-
-	١١-
-	٤
-	٤٧٥٨
-	٤١٧٥٠
-	٥١
-	٦١/٥٠٠

اللاتية

حسب سلاطة الطلائفة - الملائكة - من عمل
لن

١- رفقة الباصور ردي توفيت يوم الخميس ٢٩ حزيران ١٩٥٠ م
الموافق ١٤ تموز ٥٧١٠ هجري

٢- مسودة امرأة رفقة رودي توفيت يوم الثلاثاء ١٢ تموز
الموافق ٢٨ حزيران ١٩٥٠ م

٣- مسودة امرأة حليم صالح ردي توفيت يوم الاحد ١٦
الموافق ٢٠ المحرم ١٩٤٨ م

عقرب ردي
توفيت

[Faint, mostly illegible handwritten text on the left page, possibly bleed-through from the reverse side.]

بغداد / ١٩٥٢

سعادة رئيس الطائفة الاسرائيلية - بغداد

بعد التحية

لدى تدقيق السجلات الخاصة بالزواج تم بعد الاستعلام تبين بان السيد سريته ليس متزوجا وليس له اي قيد في السجلات المختصة .
هذا وغفلوا بقبول فائق الاحترام .

بغداد / ١٩٥٢
شايخ ايهان

١٨٧/٣٤

مسجل العقود

لجنة الوصاية على الميراث

١٨٧
١٨٨
١٨٩
١٩٠
١٩١
١٩٢
١٩٣
١٩٤
١٩٥
١٩٦
١٩٧

١٨٧
١٨٨
١٨٩
١٩٠
١٩١
١٩٢
١٩٣
١٩٤
١٩٥
١٩٦
١٩٧

١٨٧
١٨٨
١٨٩
١٩٠
١٩١
١٩٢
١٩٣
١٩٤
١٩٥
١٩٦
١٩٧

24.
 22 24 26
 28 30 32
 34 36 38
 40 42 44
 46 48 50
 52 54 56
 58 60 62
 64 66 68
 70 72 74
 76 78 80
 82 84 86
 88 90 92
 94 96 98
 100

0 5 10 15 20
 25 30 35 40 45
 50 55 60 65 70
 75 80 85 90 95
 100

19 20 21 22 23
 24 25 26 27 28
 29 30 31 32 33
 34 35 36 37 38
 39 40 41 42 43
 44 45 46 47 48
 49 50 51 52 53
 54 55 56 57 58
 59 60 61 62 63
 64 65 66 67 68
 69 70 71 72 73
 74 75 76 77 78
 79 80 81 82 83
 84 85 86 87 88
 89 90 91 92 93
 94 95 96 97 98
 99 100

100
 90
 80
 70
 60
 50
 40
 30
 20
 10
 0

10
 20
 30
 40
 50
 60
 70
 80
 90
 100

07 / 10

23
 24
 25
 26
 27
 28
 29
 30
 31
 32
 33
 34
 35
 36
 37
 38
 39
 40
 41
 42
 43
 44
 45
 46
 47
 48
 49
 50

100
 90
 80
 70
 60
 50
 40
 30
 20
 10
 0

100 / 000
 3 / 0
 100 / 000

البريد

١	١٠	١٠
٢	١٠	١٠
٣	١٠	١٠
٤	١٠	١٠
٥	١٠	١٠
٦	١٠	١٠
٧	١٠	١٠
٨	١٠	١٠
٩	١٠	١٠
١٠	١٠	١٠

١	١٠	١٠
٢	١٠	١٠
٣	١٠	١٠
٤	١٠	١٠
٥	١٠	١٠
٦	١٠	١٠
٧	١٠	١٠
٨	١٠	١٠
٩	١٠	١٠
١٠	١٠	١٠

١٦ ١١

١٠	١٠	١٠	١٠
١٠	١٠	١٠	١٠



أداء
 المادة الصف العدد التوزيع

١	١٠	١	١	١
٢	١٠	١	١	١
٣	١٠	١	١	١
٤	١٠	١	١	١
٥	١٠	١	١	١

١٠ - ٥ = ٥
 ١٠ - ٥ = ٥
 ١٠ - ٥ = ٥

متر...
 ١٠ - ٥ = ٥
 ١٠ - ٥ = ٥

١٠ - ٥ = ٥
 ١٠ - ٥ = ٥
 ١٠ - ٥ = ٥

عدادات خامس

الترتيب	العدد	الوصف	العدد
1	1	البنت 1/2	2
2	2	الاصد 1/2	4
3	3	الاصد 1/2	6
4	4	الاصد 1/2	8
5	5	الاصد 1/2	10



16 قطة كذا

16 x 16 = 256
 قطة كذا
 رستانه من

عدادات خامس

الترتيب	العدد	الوصف	العدد
1	1	البنت 1/2	2
2	2	الاصد 1/2	4
3	3	الاصد 1/2	6
4	4	الاصد 1/2	8
5	5	الاصد 1/2	10

2800 = 4 x 7
 2000 = 5 x 7
 2200

عدادات خامس

المتوسط	المتوسط	المتوسط	المتوسط	المتوسط	المتوسط	المتوسط	المتوسط
٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢
٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢
٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢
٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢

٨

المتوسط	المتوسط	المتوسط	المتوسط	المتوسط	المتوسط	المتوسط	المتوسط
٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢
٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢
٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢
٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢

١٥٠

الهيبة الشهر شهر يناير ١٩٧١

المتوسط	المتوسط	المتوسط	المتوسط	المتوسط	المتوسط	المتوسط	المتوسط	المتوسط
١	١	١	١	١	١	١	١	١
٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢
٣	٣	٣	٣	٣	٣	٣	٣	٣
٤	٤	٤	٤	٤	٤	٤	٤	٤
٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥
٦	٦	٦	٦	٦	٦	٦	٦	٦

٢ x ٦ = ١٢

عبد الزاق صالح شهر يناير ١٩٧١

المتوسط	المتوسط	المتوسط	المتوسط	المتوسط	المتوسط	المتوسط	المتوسط	المتوسط
١	١	١	١	١	١	١	١	١
٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢
٣	٣	٣	٣	٣	٣	٣	٣	٣
٤	٤	٤	٤	٤	٤	٤	٤	٤
٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥
٦	٦	٦	٦	٦	٦	٦	٦	٦

١٤ x ٦ = ٨٤

١٥ x ٦ = ٩٠

١٦ x ٦ = ٩٦

عبد الملك عبد الله - شباط ١٩٧١

رقم	الوزن	الكمية	اللون	النوع	الوصف
١	١٠٠	١	أبيض	قطن	قطن
٢	١٠٠	١	أبيض	قطن	قطن
٣	١٠٠	١	أبيض	قطن	قطن
٤	١٠٠	١	أبيض	قطن	قطن
٥	١٠٠	١	أبيض	قطن	قطن
٦	١٠٠	١	أبيض	قطن	قطن
٧	١٠٠	١	أبيض	قطن	قطن
٨	١٠٠	١	أبيض	قطن	قطن
٩	١٠٠	١	أبيض	قطن	قطن
١٠	١٠٠	١	أبيض	قطن	قطن
١١	١٠٠	١	أبيض	قطن	قطن
١٢	١٠٠	١	أبيض	قطن	قطن
١٣	١٠٠	١	أبيض	قطن	قطن
١٤	١٠٠	١	أبيض	قطن	قطن
١٥	١٠٠	١	أبيض	قطن	قطن
١٦	١٠٠	١	أبيض	قطن	قطن
١٧	١٠٠	١	أبيض	قطن	قطن
١٨	١٠٠	١	أبيض	قطن	قطن
١٩	١٠٠	١	أبيض	قطن	قطن
٢٠	١٠٠	١	أبيض	قطن	قطن

١٧٨١ - شباط ١٩٧١

رقم	الوزن	الكمية	اللون	النوع	الوصف
١	١٠٠	١	أبيض	قطن	قطن
٢	١٠٠	١	أبيض	قطن	قطن
٣	١٠٠	١	أبيض	قطن	قطن
٤	١٠٠	١	أبيض	قطن	قطن
٥	١٠٠	١	أبيض	قطن	قطن
٦	١٠٠	١	أبيض	قطن	قطن
٧	١٠٠	١	أبيض	قطن	قطن
٨	١٠٠	١	أبيض	قطن	قطن
٩	١٠٠	١	أبيض	قطن	قطن
١٠	١٠٠	١	أبيض	قطن	قطن
١١	١٠٠	١	أبيض	قطن	قطن
١٢	١٠٠	١	أبيض	قطن	قطن
١٣	١٠٠	١	أبيض	قطن	قطن
١٤	١٠٠	١	أبيض	قطن	قطن
١٥	١٠٠	١	أبيض	قطن	قطن
١٦	١٠٠	١	أبيض	قطن	قطن
١٧	١٠٠	١	أبيض	قطن	قطن
١٨	١٠٠	١	أبيض	قطن	قطن
١٩	١٠٠	١	أبيض	قطن	قطن
٢٠	١٠٠	١	أبيض	قطن	قطن

بسم الله الرحمن الرحيم
هذا الحساب هو حساب دار عيال راف
في شهر رمضان المبارك سنة 1300

رقم	الوصف	العدد	القيمة	القيمة	القيمة	القيمة	القيمة	القيمة	القيمة	القيمة	القيمة
١	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٢	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٣	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٤	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٥	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٦	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٧	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٨	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٩	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
١٠	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
١١	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
١٢	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
١٣	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
١٤	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
١٥	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
١٦	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
١٧	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
١٨	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
١٩	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٢٠	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٢١	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٢٢	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٢٣	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٢٤	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٢٥	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٢٦	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٢٧	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٢٨	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٢٩	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٣٠	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٣١	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٣٢	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٣٣	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٣٤	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٣٥	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٣٦	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٣٧	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٣٨	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٣٩	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٤٠	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٤١	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٤٢	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٤٣	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٤٤	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٤٥	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٤٦	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٤٧	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٤٨	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٤٩	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٥٠	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٥١	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٥٢	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٥٣	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٥٤	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٥٥	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٥٦	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٥٧	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٥٨	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٥٩	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٦٠	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٦١	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٦٢	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٦٣	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٦٤	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٦٥	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٦٦	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٦٧	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٦٨	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٦٩	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٧٠	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٧١	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٧٢	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٧٣	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٧٤	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٧٥	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٧٦	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٧٧	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٧٨	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٧٩	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٨٠	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٨١	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٨٢	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٨٣	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٨٤	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٨٥	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٨٦	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٨٧	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٨٨	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٨٩	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٩٠	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٩١	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٩٢	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٩٣	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٩٤	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٩٥	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٩٦	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٩٧	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٩٨	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
٩٩	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							
١٠٠	صحة	١٠	١٠٠	١٠٠							

أم الدرر
المدير محمد عبد الرحمن

المتوسط رقم السنة	المتوسط رقم السنة	المتوسط رقم السنة	المتوسط رقم السنة	المتوسط رقم السنة	المتوسط رقم السنة
1	1	1	1	1	1
2	2	2	2	2	2
3	3	3	3	3	3
4	4	4	4	4	4
اشارة ه ف ه					
$\begin{matrix} 800 & = & 400 & \times & 2 \\ 2100 & = & 100 & \times & 21 \\ \hline 2900 & & & & \end{matrix}$					

أم الدرر
عبد الرحمن عبد الرحمن

المتوسط رقم السنة	المتوسط رقم السنة	المتوسط رقم السنة	المتوسط رقم السنة	المتوسط رقم السنة	المتوسط رقم السنة
1	1	1	1	1	1
2	2	2	2	2	2
اشارة ه ف ه					
$\begin{matrix} 400 & = & 200 & \times & 2 \\ 1000 & = & 500 & \times & 2 \\ \hline 1400 & & & & \end{matrix}$					

أم الدرر
عبد الرحمن عبد الرحمن

المتوسط رقم السنة	المتوسط رقم السنة	المتوسط رقم السنة	المتوسط رقم السنة	المتوسط رقم السنة	المتوسط رقم السنة
1	1	1	1	1	1
2	2	2	2	2	2
3	3	3	3	3	3
4	4	4	4	4	4
اشارة ه ف ه					
$\begin{matrix} 500 & = & 250 & \times & 2 \\ 2000 & = & 1000 & \times & 2 \\ \hline 2500 & & & & \end{matrix}$					

أم الدرر
عبد الرحمن عبد الرحمن

المتوسط رقم السنة	المتوسط رقم السنة	المتوسط رقم السنة	المتوسط رقم السنة	المتوسط رقم السنة	المتوسط رقم السنة
1	1	1	1	1	1
2	2	2	2	2	2
3	3	3	3	3	3
4	4	4	4	4	4
اشارة ه ف ه					
$\begin{matrix} 300 & = & 150 & \times & 2 \\ 1200 & = & 600 & \times & 2 \\ \hline 1500 & & & & \end{matrix}$					

أم الهادي
 شهر شباط
 بياض
 بياض
 بياض

المتوسط رقم	المتوسط رقم	المتوسط رقم	المتوسط رقم	المتوسط رقم	المتوسط رقم	المتوسط رقم
٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢
٤	٤	٤	٤	٤	٤	٤
٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢
١٠٠						

أم الهادي
 عيد المظفر
 شهر شباط
 بياض
 بياض

المتوسط رقم	المتوسط رقم	المتوسط رقم	المتوسط رقم	المتوسط رقم	المتوسط رقم	المتوسط رقم
٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢
٤	٤	٤	٤	٤	٤	٤
٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢
١٠٠						

أم الميرزا باسم احمد فريد

المتوسط	الايام	الايام	الايام	الايام	الايام	الايام	الايام
٥	١	١	١	١	١	١	١
٤	١	١	١	١	١	١	١
٣	١	١	١	١	١	١	١
٢	١	١	١	١	١	١	١
٤	١	١	١	١	١	١	١
٢	١	١	١	١	١	١	١

١٩ - ٤ - ١٩٠٠

أم الميرزا فوزي عبدالرزاق حسن

المتوسط	الايام	الايام	الايام	الايام	الايام	الايام	الايام
٤	١	١	١	١	١	١	١
٤	١	١	١	١	١	١	١
٤	١	١	١	١	١	١	١
٤	١	١	١	١	١	١	١
٤	١	١	١	١	١	١	١
٤	١	١	١	١	١	١	١

$$V_1 = 100 \times 10$$

$$V_2 = 100 \times 8$$

آدم المدرس اساميل الطه كالمسجل

المرجع	العدد	التاريخ	الوصف	القيمة
1	1	1971/1/1	الاول الفقه والكتاب الدين	100
2	1	1971/1/2	واحدة الاثني عشر	100
3	1	1971/1/3	الثلاث	100
4	1	1971/1/4	الثلاث	100
5	1	1971/1/5	واحدة الاثني عشر	100
6	1	1971/1/6	الثلاث	100
7	1	1971/1/7	واحدة الاثني عشر	100
8	1	1971/1/8	الثلاث	100
9	1	1971/1/9	واحدة الاثني عشر	100
10	1	1971/1/10	الثلاث	100
11	1	1971/1/11	واحدة الاثني عشر	100
12	1	1971/1/12	الثلاث	100
13	1	1971/1/13	واحدة الاثني عشر	100
14	1	1971/1/14	الثلاث	100
15	1	1971/1/15	واحدة الاثني عشر	100
16	1	1971/1/16	الثلاث	100
17	1	1971/1/17	واحدة الاثني عشر	100
18	1	1971/1/18	الثلاث	100
19	1	1971/1/19	واحدة الاثني عشر	100
20	1	1971/1/20	الثلاث	100

37 - 9 نسخ

$$16,800 = 200 \times 84$$

$$2000 = 500 \times 4$$

19,800 نسخة وناظره

آدم المدرس جميع المرفوع

المرجع	العدد	التاريخ	الوصف	القيمة
1	1	1971/1/1	الاول الفقه والكتاب الدين	100
2	1	1971/1/2	واحدة الاثني عشر	100
3	1	1971/1/3	الثلاث	100
4	1	1971/1/4	الثلاث	100
5	1	1971/1/5	واحدة الاثني عشر	100
6	1	1971/1/6	الثلاث	100
7	1	1971/1/7	واحدة الاثني عشر	100
8	1	1971/1/8	الثلاث	100
9	1	1971/1/9	واحدة الاثني عشر	100
10	1	1971/1/10	الثلاث	100
11	1	1971/1/11	واحدة الاثني عشر	100
12	1	1971/1/12	الثلاث	100
13	1	1971/1/13	واحدة الاثني عشر	100
14	1	1971/1/14	الثلاث	100
15	1	1971/1/15	واحدة الاثني عشر	100
16	1	1971/1/16	الثلاث	100
17	1	1971/1/17	واحدة الاثني عشر	100
18	1	1971/1/18	الثلاث	100
19	1	1971/1/19	واحدة الاثني عشر	100
20	1	1971/1/20	الثلاث	100

1 - 10 نسخ

ام المدرس عبد الرووف جلال الدين

الرقم	الوزن	المادة	اللون	التاريخ	المتوسط	
					رقم	ثبات
1	160000
2	160000
3	160000
4	160000
5	160000
6	160000
7	160000
8	160000
9	160000
10	160000
11	160000
12	160000
13	160000
14	160000
15	160000
16	160000
17	160000
18	160000
19	160000
20	160000
21	160000
22	160000
23	160000
24	160000
25	160000
26	160000
27	160000
28	160000
29	160000
30	160000
31	160000
32	160000
33	160000
34	160000
35	160000
36	160000
37	160000
38	160000
39	160000
40	160000
41	160000
42	160000
43	160000
44	160000
45	160000
46	160000
47	160000
48	160000
49	160000
50	160000

ام المدرس عبد المطلب جلال الدين

الرقم	الوزن	المادة	اللون	التاريخ	المتوسط	
					رقم	ثبات
1
2
3
4
5
6
7
8
9
10
11
12
13
14
15
16
17
18
19
20
21
22
23
24
25
26
27
28
29
30
31
32
33
34
35
36
37
38
39
40
41
42
43
44
45
46
47
48
49
50

آم المدرس عبد الزكوة صالح

المتقن	العدد	البر	السن	الاسم	الرقم	الوقت
1	1	1	1	1	1	1
2	2	2	2	2	2	2
3	3	3	3	3	3	3
4	4	4	4	4	4	4
5	5	5	5	5	5	5
6	6	6	6	6	6	6
7	7	7	7	7	7	7
8	8	8	8	8	8	8
9	9	9	9	9	9	9
10	10	10	10	10	10	10
11	11	11	11	11	11	11
12	12	12	12	12	12	12
13	13	13	13	13	13	13
14	14	14	14	14	14	14
15	15	15	15	15	15	15
16	16	16	16	16	16	16
17	17	17	17	17	17	17
18	18	18	18	18	18	18
19	19	19	19	19	19	19
20	20	20	20	20	20	20
21	21	21	21	21	21	21
22	22	22	22	22	22	22
23	23	23	23	23	23	23
24	24	24	24	24	24	24
25	25	25	25	25	25	25
26	26	26	26	26	26	26
27	27	27	27	27	27	27
28	28	28	28	28	28	28
29	29	29	29	29	29	29
30	30	30	30	30	30	30
31	31	31	31	31	31	31
32	32	32	32	32	32	32
33	33	33	33	33	33	33
34	34	34	34	34	34	34
35	35	35	35	35	35	35
36	36	36	36	36	36	36
37	37	37	37	37	37	37
38	38	38	38	38	38	38
39	39	39	39	39	39	39
40	40	40	40	40	40	40
41	41	41	41	41	41	41
42	42	42	42	42	42	42
43	43	43	43	43	43	43
44	44	44	44	44	44	44
45	45	45	45	45	45	45
46	46	46	46	46	46	46
47	47	47	47	47	47	47
48	48	48	48	48	48	48
49	49	49	49	49	49	49
50	50	50	50	50	50	50

آم المدرس

ليقوت محمد الجليل

الوقت	العدد	البر	السن	الاسم	الرقم	الوقت
1	1	1	1	1	1	1
2	2	2	2	2	2	2
3	3	3	3	3	3	3
4	4	4	4	4	4	4
5	5	5	5	5	5	5
6	6	6	6	6	6	6
7	7	7	7	7	7	7
8	8	8	8	8	8	8
9	9	9	9	9	9	9
10	10	10	10	10	10	10
11	11	11	11	11	11	11
12	12	12	12	12	12	12
13	13	13	13	13	13	13
14	14	14	14	14	14	14
15	15	15	15	15	15	15
16	16	16	16	16	16	16
17	17	17	17	17	17	17
18	18	18	18	18	18	18
19	19	19	19	19	19	19
20	20	20	20	20	20	20
21	21	21	21	21	21	21
22	22	22	22	22	22	22
23	23	23	23	23	23	23
24	24	24	24	24	24	24
25	25	25	25	25	25	25
26	26	26	26	26	26	26
27	27	27	27	27	27	27
28	28	28	28	28	28	28
29	29	29	29	29	29	29
30	30	30	30	30	30	30
31	31	31	31	31	31	31
32	32	32	32	32	32	32
33	33	33	33	33	33	33
34	34	34	34	34	34	34
35	35	35	35	35	35	35
36	36	36	36	36	36	36
37	37	37	37	37	37	37
38	38	38	38	38	38	38
39	39	39	39	39	39	39
40	40	40	40	40	40	40
41	41	41	41	41	41	41
42	42	42	42	42	42	42
43	43	43	43	43	43	43
44	44	44	44	44	44	44
45	45	45	45	45	45	45
46	46	46	46	46	46	46
47	47	47	47	47	47	47
48	48	48	48	48	48	48
49	49	49	49	49	49	49
50	50	50	50	50	50	50

11/5/11
11/5/11
11/5/11

المدارس في عهد الولاة العثمانيين في مصر

رقم المدرسة	الاسم	البيوت	المدارس	المدارس	المدارس	المدارس	المدارس
١	البيوت	١	١	١	١	١	١
٢	البيوت	٢	٢	٢	٢	٢	٢
٣	البيوت	٣	٣	٣	٣	٣	٣
٤	البيوت	٤	٤	٤	٤	٤	٤
٥	البيوت	٥	٥	٥	٥	٥	٥
٦	البيوت	٦	٦	٦	٦	٦	٦
٧	البيوت	٧	٧	٧	٧	٧	٧
٨	البيوت	٨	٨	٨	٨	٨	٨
٩	البيوت	٩	٩	٩	٩	٩	٩
١٠	البيوت	١٠	١٠	١٠	١٠	١٠	١٠
١١	البيوت	١١	١١	١١	١١	١١	١١
١٢	البيوت	١٢	١٢	١٢	١٢	١٢	١٢
١٣	البيوت	١٣	١٣	١٣	١٣	١٣	١٣
١٤	البيوت	١٤	١٤	١٤	١٤	١٤	١٤
١٥	البيوت	١٥	١٥	١٥	١٥	١٥	١٥
١٦	البيوت	١٦	١٦	١٦	١٦	١٦	١٦
١٧	البيوت	١٧	١٧	١٧	١٧	١٧	١٧
١٨	البيوت	١٨	١٨	١٨	١٨	١٨	١٨
١٩	البيوت	١٩	١٩	١٩	١٩	١٩	١٩
٢٠	البيوت	٢٠	٢٠	٢٠	٢٠	٢٠	٢٠
٢١	البيوت	٢١	٢١	٢١	٢١	٢١	٢١
٢٢	البيوت	٢٢	٢٢	٢٢	٢٢	٢٢	٢٢
٢٣	البيوت	٢٣	٢٣	٢٣	٢٣	٢٣	٢٣
٢٤	البيوت	٢٤	٢٤	٢٤	٢٤	٢٤	٢٤
٢٥	البيوت	٢٥	٢٥	٢٥	٢٥	٢٥	٢٥
٢٦	البيوت	٢٦	٢٦	٢٦	٢٦	٢٦	٢٦
٢٧	البيوت	٢٧	٢٧	٢٧	٢٧	٢٧	٢٧
٢٨	البيوت	٢٨	٢٨	٢٨	٢٨	٢٨	٢٨
٢٩	البيوت	٢٩	٢٩	٢٩	٢٩	٢٩	٢٩
٣٠	البيوت	٣٠	٣٠	٣٠	٣٠	٣٠	٣٠

١٧ × ١٦ = ٢٧٢

٧١ × ٥٠ = ٣٥٥٠

المدارس في عهد الولاة العثمانيين في مصر

رقم المدرسة	الاسم	البيوت	المدارس	المدارس	المدارس	المدارس	المدارس
١	البيوت	١	١	١	١	١	١
٢	البيوت	٢	٢	٢	٢	٢	٢
٣	البيوت	٣	٣	٣	٣	٣	٣
٤	البيوت	٤	٤	٤	٤	٤	٤
٥	البيوت	٥	٥	٥	٥	٥	٥
٦	البيوت	٦	٦	٦	٦	٦	٦
٧	البيوت	٧	٧	٧	٧	٧	٧
٨	البيوت	٨	٨	٨	٨	٨	٨
٩	البيوت	٩	٩	٩	٩	٩	٩
١٠	البيوت	١٠	١٠	١٠	١٠	١٠	١٠
١١	البيوت	١١	١١	١١	١١	١١	١١
١٢	البيوت	١٢	١٢	١٢	١٢	١٢	١٢
١٣	البيوت	١٣	١٣	١٣	١٣	١٣	١٣
١٤	البيوت	١٤	١٤	١٤	١٤	١٤	١٤
١٥	البيوت	١٥	١٥	١٥	١٥	١٥	١٥
١٦	البيوت	١٦	١٦	١٦	١٦	١٦	١٦
١٧	البيوت	١٧	١٧	١٧	١٧	١٧	١٧
١٨	البيوت	١٨	١٨	١٨	١٨	١٨	١٨
١٩	البيوت	١٩	١٩	١٩	١٩	١٩	١٩
٢٠	البيوت	٢٠	٢٠	٢٠	٢٠	٢٠	٢٠
٢١	البيوت	٢١	٢١	٢١	٢١	٢١	٢١
٢٢	البيوت	٢٢	٢٢	٢٢	٢٢	٢٢	٢٢
٢٣	البيوت	٢٣	٢٣	٢٣	٢٣	٢٣	٢٣
٢٤	البيوت	٢٤	٢٤	٢٤	٢٤	٢٤	٢٤
٢٥	البيوت	٢٥	٢٥	٢٥	٢٥	٢٥	٢٥
٢٦	البيوت	٢٦	٢٦	٢٦	٢٦	٢٦	٢٦
٢٧	البيوت	٢٧	٢٧	٢٧	٢٧	٢٧	٢٧
٢٨	البيوت	٢٨	٢٨	٢٨	٢٨	٢٨	٢٨
٢٩	البيوت	٢٩	٢٩	٢٩	٢٩	٢٩	٢٩
٣٠	البيوت	٣٠	٣٠	٣٠	٣٠	٣٠	٣٠

١٧ × ١٦ = ٢٧٢

٧١ × ٥٠ = ٣٥٥٠

١٥٢

رقم المتوسطة	الاسم	اليوم	التاريخ	الصفوف	الدروس	الترتيب
١	ارفا	الجمعة	١١/١٤	١١	١١	١
٢	سحر	الجمعة	١١/١٤	١١	١١	٢
٣	المنيرة	الجمعة	١١/١٤	١١	١١	٣
٤	المنيرة	الجمعة	١١/١٤	١١	١١	٤
٥	المنيرة	الجمعة	١١/١٤	١١	١١	٥
٦	المنيرة	الجمعة	١١/١٤	١١	١١	٦
٧	المنيرة	الجمعة	١١/١٤	١١	١١	٧
٨	المنيرة	الجمعة	١١/١٤	١١	١١	٨
٩	المنيرة	الجمعة	١١/١٤	١١	١١	٩
١٠	المنيرة	الجمعة	١١/١٤	١١	١١	١٠
١١	المنيرة	الجمعة	١١/١٤	١١	١١	١١
١٢	المنيرة	الجمعة	١١/١٤	١١	١١	١٢
١٣	المنيرة	الجمعة	١١/١٤	١١	١١	١٣
١٤	المنيرة	الجمعة	١١/١٤	١١	١١	١٤
١٥	المنيرة	الجمعة	١١/١٤	١١	١١	١٥
١٦	المنيرة	الجمعة	١١/١٤	١١	١١	١٦
١٧	المنيرة	الجمعة	١١/١٤	١١	١١	١٧

١١/١٤

رقم المتوسطة	الاسم	اليوم	التاريخ	الصفوف	الدروس	الترتيب
١	المنيرة	الجمعة	١١/١٤	١١	١١	١
٢	المنيرة	الجمعة	١١/١٤	١١	١١	٢
٣	المنيرة	الجمعة	١١/١٤	١١	١١	٣
٤	المنيرة	الجمعة	١١/١٤	١١	١١	٤
٥	المنيرة	الجمعة	١١/١٤	١١	١١	٥
٦	المنيرة	الجمعة	١١/١٤	١١	١١	٦
٧	المنيرة	الجمعة	١١/١٤	١١	١١	٧
٨	المنيرة	الجمعة	١١/١٤	١١	١١	٨
٩	المنيرة	الجمعة	١١/١٤	١١	١١	٩
١٠	المنيرة	الجمعة	١١/١٤	١١	١١	١٠
١١	المنيرة	الجمعة	١١/١٤	١١	١١	١١
١٢	المنيرة	الجمعة	١١/١٤	١١	١١	١٢
١٣	المنيرة	الجمعة	١١/١٤	١١	١١	١٣
١٤	المنيرة	الجمعة	١١/١٤	١١	١١	١٤
١٥	المنيرة	الجمعة	١١/١٤	١١	١١	١٥
١٦	المنيرة	الجمعة	١١/١٤	١١	١١	١٦
١٧	المنيرة	الجمعة	١١/١٤	١١	١١	١٧

١١/١٤

رقم المتوسطة	الاسم	الاسم	اليوم	التاريخ	الصف	الوقت
٤	اشاء	-	البت	١٤/١٠/١٤	الاول	١٥
٥	اشاء	-	الاول	١٥/١٠/١٤	الاول	١٥
١	رافد	-	الاول	١٥/١٠/١٤	الاول	١٥
٢	تروق	-	الاول	١٥/١٠/١٤	الاول	١٥
٣	اشاء	-	الاول	١٥/١٠/١٤	الاول	١٥
٤	اشاء	-	الاول	١٥/١٠/١٤	الاول	١٥
٥	اشاء	-	الاول	١٥/١٠/١٤	الاول	١٥
٦	تروق	-	الاول	١٥/١٠/١٤	الاول	١٥
٧	تروق	-	الاول	١٥/١٠/١٤	الاول	١٥
٨	اشاء	-	الاول	١٥/١٠/١٤	الاول	١٥
٩	رافد	-	الاول	١٥/١٠/١٤	الاول	١٥
١٠	اشاء	-	الاول	١٥/١٠/١٤	الاول	١٥
١١	تروق	-	الاول	١٥/١٠/١٤	الاول	١٥
١٢	تروق	-	الاول	١٥/١٠/١٤	الاول	١٥
١٣	اشاء	-	الاول	١٥/١٠/١٤	الاول	١٥
١٤	اشاء	-	الاول	١٥/١٠/١٤	الاول	١٥
١٥	اشاء	-	الاول	١٥/١٠/١٤	الاول	١٥
١٦	اشاء	-	الاول	١٥/١٠/١٤	الاول	١٥
١٧	اشاء	-	الاول	١٥/١٠/١٤	الاول	١٥
١٨	اشاء	-	الاول	١٥/١٠/١٤	الاول	١٥
١٩	اشاء	-	الاول	١٥/١٠/١٤	الاول	١٥
٢٠	اشاء	-	الاول	١٥/١٠/١٤	الاول	١٥

٥٩ × ١١ = ٦٤٩

رقم المتوسطة	الاسم	الاسم	اليوم	التاريخ	الصف	الوقت
١	اشاء	-	الاول	١٥/١٠/١٤	الاول	١٥
٢	اشاء	-	الاول	١٥/١٠/١٤	الاول	١٥
٣	اشاء	-	الاول	١٥/١٠/١٤	الاول	١٥
٤	اشاء	-	الاول	١٥/١٠/١٤	الاول	١٥
٥	اشاء	-	الاول	١٥/١٠/١٤	الاول	١٥
٦	اشاء	-	الاول	١٥/١٠/١٤	الاول	١٥
٧	اشاء	-	الاول	١٥/١٠/١٤	الاول	١٥
٨	اشاء	-	الاول	١٥/١٠/١٤	الاول	١٥
٩	اشاء	-	الاول	١٥/١٠/١٤	الاول	١٥
١٠	اشاء	-	الاول	١٥/١٠/١٤	الاول	١٥
١١	اشاء	-	الاول	١٥/١٠/١٤	الاول	١٥
١٢	اشاء	-	الاول	١٥/١٠/١٤	الاول	١٥
١٣	اشاء	-	الاول	١٥/١٠/١٤	الاول	١٥
١٤	اشاء	-	الاول	١٥/١٠/١٤	الاول	١٥
١٥	اشاء	-	الاول	١٥/١٠/١٤	الاول	١٥
١٦	اشاء	-	الاول	١٥/١٠/١٤	الاول	١٥
١٧	اشاء	-	الاول	١٥/١٠/١٤	الاول	١٥
١٨	اشاء	-	الاول	١٥/١٠/١٤	الاول	١٥
١٩	اشاء	-	الاول	١٥/١٠/١٤	الاول	١٥
٢٠	اشاء	-	الاول	١٥/١٠/١٤	الاول	١٥

١٥ × ١١ = ١٦٥

المدرسة طارق عبد السلام
 كتاب نون الثاني
 ١٩٧٢

الترتيب	المرور	الصفحة	التاريخ	اليوم	الاعداد		الترتيب
					رقم	تامة	
	المرور	١٥	١/٥	الجمعة	١		
	المرور	١٤	١/٤	الجمعة	٢		
	المرور	١٣	١/٣	الجمعة	٣		
	المرور	١٢	١/٢	الجمعة	٤		
	المرور	١١	١/١	الجمعة	٥		
	المرور	١٠	١/٠	الجمعة	٦		
	المرور	٩	٠/٩	الجمعة	٧		
	المرور	٨	٠/٨	الجمعة	٨		
	المرور	٧	٠/٧	الجمعة	٩		
	المرور	٦	٠/٦	الجمعة	١٠		
	المرور	٥	٠/٥	الجمعة	١١		
	المرور	٤	٠/٤	الجمعة	١٢		
	المرور	٣	٠/٣	الجمعة	١٣		
	المرور	٢	٠/٢	الجمعة	١٤		
	المرور	١	٠/١	الجمعة	١٥		
	المرور	٠	٠/٠	الجمعة	١٦		
	المرور	١٧	٠/١٧	الجمعة	١٧		
	المرور	١٨	٠/١٨	الجمعة	١٨		
	المرور	١٩	٠/١٩	الجمعة	١٩		
	المرور	٢٠	٠/٢٠	الجمعة	٢٠		
	المرور	٢١	٠/٢١	الجمعة	٢١		
	المرور	٢٢	٠/٢٢	الجمعة	٢٢		
	المرور	٢٣	٠/٢٣	الجمعة	٢٣		
	المرور	٢٤	٠/٢٤	الجمعة	٢٤		
	المرور	٢٥	٠/٢٥	الجمعة	٢٥		
	المرور	٢٦	٠/٢٦	الجمعة	٢٦		
	المرور	٢٧	٠/٢٧	الجمعة	٢٧		
	المرور	٢٨	٠/٢٨	الجمعة	٢٨		
	المرور	٢٩	٠/٢٩	الجمعة	٢٩		
	المرور	٣٠	٠/٣٠	الجمعة	٣٠		

المدرسة طارق عبد السلام
 كتاب نون الثاني
 ١٩٧٢

الترتيب	المرور	الصفحة	التاريخ	اليوم	الاعداد		الترتيب
					رقم	تامة	
	المرور	١٥	١/٥	الجمعة	١		
	المرور	١٤	١/٤	الجمعة	٢		
	المرور	١٣	١/٣	الجمعة	٣		
	المرور	١٢	١/٢	الجمعة	٤		
	المرور	١١	١/١	الجمعة	٥		
	المرور	١٠	١/٠	الجمعة	٦		
	المرور	٩	٠/٩	الجمعة	٧		
	المرور	٨	٠/٨	الجمعة	٨		
	المرور	٧	٠/٧	الجمعة	٩		
	المرور	٦	٠/٦	الجمعة	١٠		
	المرور	٥	٠/٥	الجمعة	١١		
	المرور	٤	٠/٤	الجمعة	١٢		
	المرور	٣	٠/٣	الجمعة	١٣		
	المرور	٢	٠/٢	الجمعة	١٤		
	المرور	١	٠/١	الجمعة	١٥		
	المرور	٠	٠/٠	الجمعة	١٦		
	المرور	١٧	٠/١٧	الجمعة	١٧		
	المرور	١٨	٠/١٨	الجمعة	١٨		
	المرور	١٩	٠/١٩	الجمعة	١٩		
	المرور	٢٠	٠/٢٠	الجمعة	٢٠		
	المرور	٢١	٠/٢١	الجمعة	٢١		
	المرور	٢٢	٠/٢٢	الجمعة	٢٢		
	المرور	٢٣	٠/٢٣	الجمعة	٢٣		
	المرور	٢٤	٠/٢٤	الجمعة	٢٤		
	المرور	٢٥	٠/٢٥	الجمعة	٢٥		
	المرور	٢٦	٠/٢٦	الجمعة	٢٦		
	المرور	٢٧	٠/٢٧	الجمعة	٢٧		
	المرور	٢٨	٠/٢٨	الجمعة	٢٨		
	المرور	٢٩	٠/٢٩	الجمعة	٢٩		
	المرور	٣٠	٠/٣٠	الجمعة	٣٠		

المتوسط	الترتيب	العدد	الوقت	العدد	المصنف	الوقت
١	١	١	١	١	الاول	١
٢	٢	٢	٢	٢	الاول	٢
٣	٣	٣	٣	٣	الاول	٣
٤	٤	٤	٤	٤	الاول	٤
٥	٥	٥	٥	٥	الاول	٥
٦	٦	٦	٦	٦	الاول	٦
٧	٧	٧	٧	٧	الاول	٧
٨	٨	٨	٨	٨	الاول	٨
٩	٩	٩	٩	٩	الاول	٩
١٠	١٠	١٠	١٠	١٠	الاول	١٠
١١	١١	١١	١١	١١	الاول	١١
١٢	١٢	١٢	١٢	١٢	الاول	١٢
١٣	١٣	١٣	١٣	١٣	الاول	١٣
١٤	١٤	١٤	١٤	١٤	الاول	١٤
١٥	١٥	١٥	١٥	١٥	الاول	١٥
١٦	١٦	١٦	١٦	١٦	الاول	١٦
١٧	١٧	١٧	١٧	١٧	الاول	١٧
١٨	١٨	١٨	١٨	١٨	الاول	١٨
١٩	١٩	١٩	١٩	١٩	الاول	١٩
٢٠	٢٠	٢٠	٢٠	٢٠	الاول	٢٠
٢١	٢١	٢١	٢١	٢١	الاول	٢١
٢٢	٢٢	٢٢	٢٢	٢٢	الاول	٢٢
٢٣	٢٣	٢٣	٢٣	٢٣	الاول	٢٣
٢٤	٢٤	٢٤	٢٤	٢٤	الاول	٢٤
٢٥	٢٥	٢٥	٢٥	٢٥	الاول	٢٥

٢٥ - ٢٠ = ٥

٢٥

الترتيب	العدد	الوقت	العدد	المصنف	الوقت
١	١	١	١	الاول	١
٢	٢	٢	٢	الاول	٢
٣	٣	٣	٣	الاول	٣
٤	٤	٤	٤	الاول	٤
٥	٥	٥	٥	الاول	٥
٦	٦	٦	٦	الاول	٦
٧	٧	٧	٧	الاول	٧
٨	٨	٨	٨	الاول	٨
٩	٩	٩	٩	الاول	٩
١٠	١٠	١٠	١٠	الاول	١٠
١١	١١	١١	١١	الاول	١١
١٢	١٢	١٢	١٢	الاول	١٢
١٣	١٣	١٣	١٣	الاول	١٣
١٤	١٤	١٤	١٤	الاول	١٤
١٥	١٥	١٥	١٥	الاول	١٥
١٦	١٦	١٦	١٦	الاول	١٦
١٧	١٧	١٧	١٧	الاول	١٧
١٨	١٨	١٨	١٨	الاول	١٨
١٩	١٩	١٩	١٩	الاول	١٩
٢٠	٢٠	٢٠	٢٠	الاول	٢٠
٢١	٢١	٢١	٢١	الاول	٢١
٢٢	٢٢	٢٢	٢٢	الاول	٢٢
٢٣	٢٣	٢٣	٢٣	الاول	٢٣
٢٤	٢٤	٢٤	٢٤	الاول	٢٤
٢٥	٢٥	٢٥	٢٥	الاول	٢٥

٢٥

٢٥ - ٢٠ = ٥

٢٥ - ٢٠ = ٥

٢٥ - ٢٠ = ٥

الترتيب	الاسم	الدرجة	الاسم	الترتيب
١	الاسم	الدرجة	الاسم	الترتيب
٢	الاسم	الدرجة	الاسم	الترتيب
٣	الاسم	الدرجة	الاسم	الترتيب
٤	الاسم	الدرجة	الاسم	الترتيب
٥	الاسم	الدرجة	الاسم	الترتيب
٦	الاسم	الدرجة	الاسم	الترتيب
٧	الاسم	الدرجة	الاسم	الترتيب
٨	الاسم	الدرجة	الاسم	الترتيب
٩	الاسم	الدرجة	الاسم	الترتيب
١٠	الاسم	الدرجة	الاسم	الترتيب
١١	الاسم	الدرجة	الاسم	الترتيب
١٢	الاسم	الدرجة	الاسم	الترتيب
١٣	الاسم	الدرجة	الاسم	الترتيب
١٤	الاسم	الدرجة	الاسم	الترتيب
١٥	الاسم	الدرجة	الاسم	الترتيب
١٦	الاسم	الدرجة	الاسم	الترتيب
١٧	الاسم	الدرجة	الاسم	الترتيب
١٨	الاسم	الدرجة	الاسم	الترتيب
١٩	الاسم	الدرجة	الاسم	الترتيب
٢٠	الاسم	الدرجة	الاسم	الترتيب

١١ = ١٨٤ ...

١٢ = ١٨٤ ...

١٣ = ١٨٤ ...

١٤ = ١٨٤ ...

١٥ = ١٨٤ ...

١٦ = ١٨٤ ...

١٧ = ١٨٤ ...

١٨ = ١٨٤ ...

١٩ = ١٨٤ ...

٢٠ = ١٨٤ ...

الترتيب	الاسم	الدرجة	الاسم	الترتيب
١	الاسم	الدرجة	الاسم	الترتيب
٢	الاسم	الدرجة	الاسم	الترتيب
٣	الاسم	الدرجة	الاسم	الترتيب
٤	الاسم	الدرجة	الاسم	الترتيب
٥	الاسم	الدرجة	الاسم	الترتيب
٦	الاسم	الدرجة	الاسم	الترتيب
٧	الاسم	الدرجة	الاسم	الترتيب
٨	الاسم	الدرجة	الاسم	الترتيب
٩	الاسم	الدرجة	الاسم	الترتيب
١٠	الاسم	الدرجة	الاسم	الترتيب
١١	الاسم	الدرجة	الاسم	الترتيب
١٢	الاسم	الدرجة	الاسم	الترتيب
١٣	الاسم	الدرجة	الاسم	الترتيب
١٤	الاسم	الدرجة	الاسم	الترتيب
١٥	الاسم	الدرجة	الاسم	الترتيب
١٦	الاسم	الدرجة	الاسم	الترتيب
١٧	الاسم	الدرجة	الاسم	الترتيب
١٨	الاسم	الدرجة	الاسم	الترتيب
١٩	الاسم	الدرجة	الاسم	الترتيب
٢٠	الاسم	الدرجة	الاسم	الترتيب

١٦

١٧

١٨

١٩

٢٠

٢١

٢٢

٢٣

٢٤

٢٥

٢٦

٢٧

٢٨

٢٩

٣٠

٣١

٣٢

٣٣

٣٤

٣٥

٣٦

٣٧

٣٨

٣٩

٤٠

٤١

٤٢

٤٣

٤٤

٤٥

٤٦

٤٧

٤٨

٤٩

٥٠

٥١

٥٢

٥٣

٥٤

٥٥

٥٦

٥٧

٥٨

٥٩

٦٠

٦١

٦٢

٦٣

٦٤

٦٥

٦٦

٦٧

٦٨

٦٩

٧٠

٧١

٧٢

٧٣

٧٤

٧٥

٧٦

٧٧

٧٨

٧٩

٨٠

٨١

٨٢

٨٣

٨٤

٨٥

٨٦

٨٧

٨٨

٨٩

٩٠

٩١

٩٢

٩٣

٩٤

٩٥

٩٦

٩٧

٩٨

٩٩

١٠٠

التاريخ	الصفحة	الموضوع	الترجمة	
			رقم	نصف
١٤/٥	١٤/٥	اشارة الى...		
١٤/٦	١٤/٦	اشارة الى...		
١٤/٨	١٤/٨	اشارة الى...		
١٤/١٠	١٤/١٠	اشارة الى...		
١٤/١٢	١٤/١٢	اشارة الى...		
١٤/١٤	١٤/١٤	اشارة الى...		
١٤/١٦	١٤/١٦	اشارة الى...		
١٤/١٨	١٤/١٨	اشارة الى...		
١٤/٢٠	١٤/٢٠	اشارة الى...		
١٤/٢٢	١٤/٢٢	اشارة الى...		
١٤/٢٤	١٤/٢٤	اشارة الى...		
١٤/٢٦	١٤/٢٦	اشارة الى...		
١٤/٢٨	١٤/٢٨	اشارة الى...		
١٤/٣٠	١٤/٣٠	اشارة الى...		
١٤/٣٢	١٤/٣٢	اشارة الى...		
١٤/٣٤	١٤/٣٤	اشارة الى...		
١٤/٣٦	١٤/٣٦	اشارة الى...		
١٤/٣٨	١٤/٣٨	اشارة الى...		
١٤/٤٠	١٤/٤٠	اشارة الى...		
١٤/٤٢	١٤/٤٢	اشارة الى...		
١٤/٤٤	١٤/٤٤	اشارة الى...		
١٤/٤٦	١٤/٤٦	اشارة الى...		
١٤/٤٨	١٤/٤٨	اشارة الى...		
١٤/٥٠	١٤/٥٠	اشارة الى...		

التاريخ	الصفحة	الموضوع
١٤/٥	١٤/٥	اشارة الى...
١٤/٦	١٤/٦	اشارة الى...
١٤/٧	١٤/٧	اشارة الى...
١٤/٨	١٤/٨	اشارة الى...
١٤/٩	١٤/٩	اشارة الى...
١٤/١٠	١٤/١٠	اشارة الى...
١٤/١١	١٤/١١	اشارة الى...
١٤/١٢	١٤/١٢	اشارة الى...
١٤/١٣	١٤/١٣	اشارة الى...
١٤/١٤	١٤/١٤	اشارة الى...
١٤/١٥	١٤/١٥	اشارة الى...
١٤/١٦	١٤/١٦	اشارة الى...
١٤/١٧	١٤/١٧	اشارة الى...
١٤/١٨	١٤/١٨	اشارة الى...
١٤/١٩	١٤/١٩	اشارة الى...
١٤/٢٠	١٤/٢٠	اشارة الى...
١٤/٢١	١٤/٢١	اشارة الى...
١٤/٢٢	١٤/٢٢	اشارة الى...
١٤/٢٣	١٤/٢٣	اشارة الى...
١٤/٢٤	١٤/٢٤	اشارة الى...
١٤/٢٥	١٤/٢٥	اشارة الى...
١٤/٢٦	١٤/٢٦	اشارة الى...
١٤/٢٧	١٤/٢٧	اشارة الى...
١٤/٢٨	١٤/٢٨	اشارة الى...
١٤/٢٩	١٤/٢٩	اشارة الى...
١٤/٣٠	١٤/٣٠	اشارة الى...

١٢ = ٦ + ٦
 وثناء من

لصحة كبري

الرقم	الاسم	العدد	القيمة
١	تسلي	١٤/٦	١٤٠
٢	تسلي	١٤/٨	١٤٠
٣	تسلي	١٤/٩	١٤٠
٤	تسلي	١٤/١٠	١٤٠
٥	تسلي	١٤/١١	١٤٠
٦	تسلي	١٤/١٢	١٤٠
٧	تسلي	١٤/١٣	١٤٠
٨	تسلي	١٤/١٤	١٤٠
٩	تسلي	١٤/١٥	١٤٠
١٠	تسلي	١٤/١٦	١٤٠
١١	تسلي	١٤/١٧	١٤٠
١٢	تسلي	١٤/١٨	١٤٠
١٣	تسلي	١٤/١٩	١٤٠
١٤	تسلي	١٤/٢٠	١٤٠
١٥	تسلي	١٤/٢١	١٤٠
١٦	تسلي	١٤/٢٢	١٤٠
١٧	تسلي	١٤/٢٣	١٤٠
١٨	تسلي	١٤/٢٤	١٤٠
١٩	تسلي	١٤/٢٥	١٤٠
٢٠	تسلي	١٤/٢٦	١٤٠
٢١	تسلي	١٤/٢٧	١٤٠
٢٢	تسلي	١٤/٢٨	١٤٠
٢٣	تسلي	١٤/٢٩	١٤٠
٢٤	تسلي	١٤/٣٠	١٤٠
٢٥	تسلي	١٤/٣١	١٤٠
٢٦	تسلي	١٤/٣٢	١٤٠
٢٧	تسلي	١٤/٣٣	١٤٠
٢٨	تسلي	١٤/٣٤	١٤٠
٢٩	تسلي	١٤/٣٥	١٤٠
٣٠	تسلي	١٤/٣٦	١٤٠

١٤٠

الرقم	الاسم	العدد	القيمة
١	تسلي	١٤/٦	١٤٠
٢	تسلي	١٤/٨	١٤٠
٣	تسلي	١٤/٩	١٤٠
٤	تسلي	١٤/١٠	١٤٠
٥	تسلي	١٤/١١	١٤٠
٦	تسلي	١٤/١٢	١٤٠
٧	تسلي	١٤/١٣	١٤٠
٨	تسلي	١٤/١٤	١٤٠
٩	تسلي	١٤/١٥	١٤٠
١٠	تسلي	١٤/١٦	١٤٠
١١	تسلي	١٤/١٧	١٤٠
١٢	تسلي	١٤/١٨	١٤٠
١٣	تسلي	١٤/١٩	١٤٠
١٤	تسلي	١٤/٢٠	١٤٠
١٥	تسلي	١٤/٢١	١٤٠
١٦	تسلي	١٤/٢٢	١٤٠
١٧	تسلي	١٤/٢٣	١٤٠
١٨	تسلي	١٤/٢٤	١٤٠
١٩	تسلي	١٤/٢٥	١٤٠
٢٠	تسلي	١٤/٢٦	١٤٠
٢١	تسلي	١٤/٢٧	١٤٠
٢٢	تسلي	١٤/٢٨	١٤٠
٢٣	تسلي	١٤/٢٩	١٤٠
٢٤	تسلي	١٤/٣٠	١٤٠
٢٥	تسلي	١٤/٣١	١٤٠
٢٦	تسلي	١٤/٣٢	١٤٠
٢٧	تسلي	١٤/٣٣	١٤٠
٢٨	تسلي	١٤/٣٤	١٤٠
٢٩	تسلي	١٤/٣٥	١٤٠
٣٠	تسلي	١٤/٣٦	١٤٠

١٤٠

١٤٠

١٤٠

رقم الجلد

٤٩٧٠٢٨

١٣٧١

الوصولات بالدراهم المستحصلة للحكومة

مصلحة الحكومة ١٩٧٠-١٠-٣٧٤٥

اسم الدائرة	فلس / دينار	رقم
..... /	١٤
.....	وصل من
دينار و	فلس	مبلغ
.....	على حساب
توقيع القابض	بتاريخ
عنوان الوظيفة

٨- ولما كان كاشف الغطاء قد استاجر سهام شركائه لمدة عشر سنوات ببدل سنوي قدره /- ٥٥٠٠ دینارا قامت المحكمة الشرعية بإدارة العمارة واستيفاء بدلات الايجار وقد اترت تنفيذ هذا العقد لانه في صلحة الورثة والتركة وقررت دفع بدل الايجار الى الشركاء فاعترض الدائن عزيز ليلو على هذا القرار فردت اعتراضه ولدى تمييزه صدق من قبل محكمتكم المحترمة بقرارها المرقم ٢٧/حجة شرعية/ ١٩٦٥ والمورخ ١٣/١٢/١٩٦٥ .

وبهذا القرار والادارة اصبحت المحكمة الشرعية مسؤولة عن اجرة العرصة كاملا ورسم المجارى وضريبة العقار كاملا .

٩- وهنا لا بد من القول ان المحكمة الشرعية كان همها منصبا على استيفاء بدلات الايجار العمارة فقط دون تسديد الحقوق المنصبة عليها من ضريبة عقار بلغت /- ١٢٧٤٧ دینارا ورسم مجارى بلغت /- ٧٨٧١ دینارا واجرة العرصة البالغة /- ١٥٣٧٠ دینارا للمدة من ١٥/١/١٩٦٤ لغاية ١٥/٧/١٩٧٠ علما ان المحكمة الشرعية قد استقطعت من الشركاء ما يصيب سهامهم من المبالغ المذكورة دون ان تقوم بتسديدها الى اصحابها الشرعيين ولم تكف بهذا وانما عدت الى عبد القادر شريف وشركائه اصحاب حق المساطحة على العرصة ٨/٦٦ تطلب منهم تسديد بدل ايجار العرصة اليها دون وجه حق وبكتب شديدة قاسية اتهمتهم فيها بالكذب والمعاذلة واكل الحقوق مما حملتهم على تسديد /- ٧٥٠٠ دینار بمعدل /- ١٥٠٠ دینار سنويا . وان هذا المبلغ قد استلمته جهة الوقف مؤخرا ، يلاحظ كتاب شرعية الكراة المورخ ١١/٥/١٩٧١ .

١٠- وازاء هذا الموقف غير العادل وغير القانوني والشرعي قمت بتوجيه انذار الى المحكمة الشرعية بواسطة كاتب عدل شمالي بغداد بتاريخ ٢١/١١/١٩٦٧ اطلب منها تسديد اجرة العرصة ولكن دون جدوى مما اجبرنا على اقامة الدعوى المرقمة ١٢٣/١٩٦٨ لدى محكمة بدائة الكراة وتطلب فيها فسخ عقود الايجار استنادا للمادة ١٢٦٨ مدني لتاخر المساطح عن دفع الاجرة لمدة تزيد على الثلاث سنوات .

ورغم اقامة هذه الدعوى فان المحكمة الشرعية لم تعرها اي اهتمام كما ان جهة الوقف لم تكن راغبة في الفسخ لظروف معلومة .

١١- وبالنظر لاستغراق التركة بالديون فقد ارسلت المحكمة الشرعية ما تجمع لديها من رصيد نقدي الى رئاسة تنفيذ الكراة لتوزيعه على الدائنين بعد تنظيم قرار الاشتراك واستثنت من قرار الاشتراك دين الوقف كما جاء في كتابها المورخ ١١/٢/١٩٦٩ .

ولدى مراجعة رئاسة التنفيذ لصرف بدل ايجار العرصة ٦/٦٦ المشاعة والمبلغ المستلم من عبد القادر شريف وشركائه فقد اتخذت الرئاسة قرارات كان طابعها التسرع والتسويق وبعضها منها خروجا على اختصاصها .

١٢- واخيرا لجأت رئاسة التنفيذ الى المحكمة الشرعية طالبة ابداء رأيها واصدار قرار بتثبيت دين الوقف وصرفه فاتخذت المحكمة القرار اللازم ووجهت كتابها المورخ ٥/٥/١٩٧٠ وطلبت فيهمه صرف المبلغ بعد حضور المتولي الى رئاسة التنفيذ وتعهده بابطال دعوى الفسخ وعدم المطالبة بالفوائد المترتبة على هذا المبلغ فحضر المتولي وتعهده بابطال الدعوى وعدم المطالبة بالفوائد ولكن رئاسة التنفيذ لم تنفذ قرار المحكمة الشرعية بصرف المبلغ وانما اخرت الصرف الى ان ينظم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي جعلنا من عباده المخلصين

والصالحين الذين هم خير خلق الله اجمعين

والله اعلم بالصواب

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي جعلنا من عباده المخلصين

والصالحين الذين هم خير خلق الله اجمعين

والله اعلم بالصواب

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي جعلنا من عباده المخلصين

والصالحين الذين هم خير خلق الله اجمعين

والله اعلم بالصواب

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي جعلنا من عباده المخلصين

والصالحين الذين هم خير خلق الله اجمعين

والله اعلم بالصواب

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي جعلنا من عباده المخلصين

والصالحين الذين هم خير خلق الله اجمعين

والله اعلم بالصواب

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي جعلنا من عباده المخلصين

والصالحين الذين هم خير خلق الله اجمعين

والله اعلم بالصواب

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي جعلنا من عباده المخلصين

والصالحين الذين هم خير خلق الله اجمعين

والله اعلم بالصواب

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي جعلنا من عباده المخلصين

والصالحين الذين هم خير خلق الله اجمعين

والله اعلم بالصواب

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي جعلنا من عباده المخلصين

والصالحين الذين هم خير خلق الله اجمعين

والله اعلم بالصواب

القطان للمدة من ١٩٦٤ / ١ / ١ الى ١٩٧١ / ٧ / ١٥ قبل استخراج هذا المبلغ ٠٩٩
 ب- هل مدة الثلاث سنوات تشمل كامل اجرة العروة البالغة - / ٢٣٥٠ ديناراً سنوياً
 موزعة على الشركاء بنسبة سهامهم ٢٢ ام تقتصر مدة الثلاث سنوات على سهام الورثة ٢٢
 ج- وبالنسبة للشق الثاني .

(ويكون باقي الدين الخاضع بوقف الطائفة حسب تاريخ ثبوته رسمياً بموجب عقود الايجار
 المبرومة في الاضارة)

فان هذا المبدأ ورد اصلاً في قرار الاشتراك وقد اقر به وكيل الدائن عزيز ليلو في
 مطلع الصفحة الثالثة من لائحته الاعتراضية المورخة ١٩٧١ / ٦ / ٢١ وايده في ملحق اعتراضه
 المورخ ١٩٧١ / ٧ / ٦ وقد نال بالحرف الواحد .

(لهذا وحيث ان قرار الاشتراك روي فيه اسبقية تاريخ الدين فان دين الدائنين
 محمد وعلي القطان اضحى ديناً عادياً وبالتالي فانه يكون متأخراً في المرتبة عن دين موكلي
 المعتوض عزيز ليلو) .

علماً ان سند دين عزيز ليلو صدق من كاتب العدل بتاريخ ١٩٦٠ / ١١ / ٣٠ بينما ديسن
 الوقف اسبق منه بأربع سنوات تقريباً .

- حجة شرعية مورخة ١٩٥٦ / ١٢ / ٢٥
- عقد صدق من كاتب العدل مورخ ١٩٥٧ / ١ / ٢
- حجة شرعية مورخة ١٩٥٨ / ٨ / ٦
- عقد صدق من كاتب العدل مورخ ١٩٥٨ / ٨ / ٧

ولما كانت المسألة مسألة وتاريخ تاريخية ايها اقدم تاريخاً مما يقتضي البت فيها وعدم ايقاسه
 القرار ~~بالمبدأ~~ معلقاً فقد طلبت البت في هذه الجهة .
 وقد ورد في استيضاحي ما يلي .

(ان الذي لاج لنا من قرار رئاستكم ان دين الوقف سوف لا يتأثر بهذا القرار من حيث النتيجة
 لشقي القرار ٠٠٠ الخ) وحيث ان الرقاسة لم تبت في استيضاحي هذا وخشية نوات مدة التمييز فقدمت
 بادرت الى تمييز القرار المورخ ١٩٧٠ / ٧ / ٧ طالبا نقضه واخراج جهة الوقف من قرار الاشتراك او اعطاءها
 المرتبة الاولى كما جاء في قرار الاشتراك وذلك للأسباب المبينة في لوائح الاعتراضية واهمها .

٢- ان دين الوقف ينقسم الى قسمين قسم ما استلمته المحكمة الشرعية من حسن الكاهن جسيبي
 ومحمد وعلي القطان وقدره ٨٤٥٣ / ٥٠٠ ديناراً وهو ما يصيب سهامهم من اجرة العروة للمدة
 من ١٩٦٤ / ١ / ١ الى ١٩٧٠ / ٧ / ١٥ .

ب- والقسم الثاني وهو ما يصيب سهام الورثة من اجرة العروة للمدة من ١٩٦٤ / ١ / ١ الى ١٩٧٠ / ٥ / ١٥
 وقدره ٦٦١٦ / ٥٠٠ ديناراً فان هذا المبلغ نشأ بعد الوفاة وعلى ذمة الورثة وبإدارة المحكمة الشرعية .

ج- ان حق الوقف حق عيني اصلي فهو يطبق رتبة الارض اصلاً والمحدثات بموجب العقد والحسب
 العيني الاصلي متقدم على باقي الحقوق وحتى على الرهن لانه نروي .

- يتبع -

ب- وبالنسبة للشق الثاني .

٢١- وبالنسبة للشق الثاني .

٢٢- وبالنسبة للشق الثاني .

٢٣- وبالنسبة للشق الثاني .

تعيينات جديدة - ليدل

٢٤- وبالنسبة للشق الثاني .

٢٥- وبالنسبة للشق الثاني .

٢٦- وبالنسبة للشق الثاني .

٢٧- وبالنسبة للشق الثاني .

٢٨- وبالنسبة للشق الثاني .

٢٩- وبالنسبة للشق الثاني .

٣٠- وبالنسبة للشق الثاني .

٣١- وبالنسبة للشق الثاني .

د- ان المبالغ المتجمعة هي فضلة بدلات ايجار العمارة التي تملك جهة الوقف رقيبتها ومحدثاتها
ولهذا فان حق الوقف مقدم على كافة الحقوق فلا يحرم المالك من غلة ملكه مهما كان السبب .
هذا وتفضلوا بقبول وافر الاحترام

الحامي
محمد سالم زيدان
وكيل المتولي

هذا ما ذكره في دفتر الوقف رقم ٩٧ والدفتر رقم ٩٧
والدفتر رقم ٩٧ والدفتر رقم ٩٧

١٧٧٠ في يوم الاثنين من شهر ربيع الثاني سنة ١٢٧١ هـ الموافق ١٨٨٠ م
الوقف المذكور في دفتر رقم ٩٧ والدفتر رقم ٩٧ والدفتر رقم ٩٧
١٧٧١ في يوم الاثنين من شهر ربيع الثاني سنة ١٢٧١ هـ الموافق ١٨٨٠ م
١٧٧٢ في يوم الاثنين من شهر ربيع الثاني سنة ١٢٧١ هـ الموافق ١٨٨٠ م
١٧٧٣ في يوم الاثنين من شهر ربيع الثاني سنة ١٢٧١ هـ الموافق ١٨٨٠ م
١٧٧٤ في يوم الاثنين من شهر ربيع الثاني سنة ١٢٧١ هـ الموافق ١٨٨٠ م
١٧٧٥ في يوم الاثنين من شهر ربيع الثاني سنة ١٢٧١ هـ الموافق ١٨٨٠ م
١٧٧٦ في يوم الاثنين من شهر ربيع الثاني سنة ١٢٧١ هـ الموافق ١٨٨٠ م
١٧٧٧ في يوم الاثنين من شهر ربيع الثاني سنة ١٢٧١ هـ الموافق ١٨٨٠ م
١٧٧٨ في يوم الاثنين من شهر ربيع الثاني سنة ١٢٧١ هـ الموافق ١٨٨٠ م
١٧٧٩ في يوم الاثنين من شهر ربيع الثاني سنة ١٢٧١ هـ الموافق ١٨٨٠ م
١٧٨٠ في يوم الاثنين من شهر ربيع الثاني سنة ١٢٧١ هـ الموافق ١٨٨٠ م
١٧٨١ في يوم الاثنين من شهر ربيع الثاني سنة ١٢٧١ هـ الموافق ١٨٨٠ م
١٧٨٢ في يوم الاثنين من شهر ربيع الثاني سنة ١٢٧١ هـ الموافق ١٨٨٠ م
١٧٨٣ في يوم الاثنين من شهر ربيع الثاني سنة ١٢٧١ هـ الموافق ١٨٨٠ م
١٧٨٤ في يوم الاثنين من شهر ربيع الثاني سنة ١٢٧١ هـ الموافق ١٨٨٠ م
١٧٨٥ في يوم الاثنين من شهر ربيع الثاني سنة ١٢٧١ هـ الموافق ١٨٨٠ م
١٧٨٦ في يوم الاثنين من شهر ربيع الثاني سنة ١٢٧١ هـ الموافق ١٨٨٠ م
١٧٨٧ في يوم الاثنين من شهر ربيع الثاني سنة ١٢٧١ هـ الموافق ١٨٨٠ م
١٧٨٨ في يوم الاثنين من شهر ربيع الثاني سنة ١٢٧١ هـ الموافق ١٨٨٠ م
١٧٨٩ في يوم الاثنين من شهر ربيع الثاني سنة ١٢٧١ هـ الموافق ١٨٨٠ م
١٧٩٠ في يوم الاثنين من شهر ربيع الثاني سنة ١٢٧١ هـ الموافق ١٨٨٠ م
١٧٩١ في يوم الاثنين من شهر ربيع الثاني سنة ١٢٧١ هـ الموافق ١٨٨٠ م
١٧٩٢ في يوم الاثنين من شهر ربيع الثاني سنة ١٢٧١ هـ الموافق ١٨٨٠ م
١٧٩٣ في يوم الاثنين من شهر ربيع الثاني سنة ١٢٧١ هـ الموافق ١٨٨٠ م
١٧٩٤ في يوم الاثنين من شهر ربيع الثاني سنة ١٢٧١ هـ الموافق ١٨٨٠ م
١٧٩٥ في يوم الاثنين من شهر ربيع الثاني سنة ١٢٧١ هـ الموافق ١٨٨٠ م
١٧٩٦ في يوم الاثنين من شهر ربيع الثاني سنة ١٢٧١ هـ الموافق ١٨٨٠ م
١٧٩٧ في يوم الاثنين من شهر ربيع الثاني سنة ١٢٧١ هـ الموافق ١٨٨٠ م
١٧٩٨ في يوم الاثنين من شهر ربيع الثاني سنة ١٢٧١ هـ الموافق ١٨٨٠ م
١٧٩٩ في يوم الاثنين من شهر ربيع الثاني سنة ١٢٧١ هـ الموافق ١٨٨٠ م
١٨٠٠ في يوم الاثنين من شهر ربيع الثاني سنة ١٢٧١ هـ الموافق ١٨٨٠ م

عدد التسلسل :

رقم الابواب :

المأجور :

لقد تم العقد بين متولي أوقاف (المجلس الجسماني للطفلة السراييلية في بغداد) المدعو

فيما يلي بالمؤجر وبين المدعو فيما يلي بالمستأجر على ما يأتي :-

أولاً - ان المؤجر قد أجر الى المستأجر وهذا قد استأجر من المؤجر بعد الرؤية والاطلاع

الواقعة في بغداد في محلة المرقعة لاتخاذ

من ابتداء الى نهاية

ببدل ايجار قدره فقط

ثانياً - يعترف المؤجر بقبضه من المستأجر بدل الايجار المذكور بالبند الأول أعلاه

ثالثاً - للمستأجر حق المأجور مدة الايجار وليس له ايجاره للغير بدون رضی تحريري

من المؤجر . وعند ختام مدة الايجار فان المستأجر ملزم بتخلية المأجور الى المؤجر خالياً من الشواغل واذا تأخر

عن ذلك فيكون ملزوماً بدفع عن مدة التأخير بدل ايجار يومي مقداره

من غير حاجة الى اذار رسمي .

رابعاً - يقر المستأجر بأن يعيد المأجور الى المؤجر بانتهاء العقد سالماً من كل عطب أو نقص وان

يعوض له جميع التواقص والأضرار التي تحدث في المأجور عيناً أو بدلاً .

خامساً - ان ضريبة الأملاك تترن بمهدة المؤجر أما رسوم الماء والكهرباء والحراسة والتطهيرات فهي

على المستأجر وهو ملزوم بدفعها منتظماً .

سادساً - ان المستأجر يعترف بأنه اسقط حق طلب التعليف من المؤجر عن الاقرار بالكذب وغيرها

من الايمان فيما يتعلق بهذا العقد .

كُتبت عن نسختين بيد كل من الفريقين نسخة واحدة في بغداد في / / ١٩٥٥

المؤجر

متولي أوقاف

المستأجر

شاهد

شاهد

(المجلس الجسماني)

عدد التسلسل :
رقم الابواب :
المأجور :

لقد تم العقد بين متولي أوقاف (المجلس الجسماني للطائفة الاسرائيلية في بغداد) المدعو
فيما يلي بالمؤجر وبين المدعو فيما يلي بالمستأجر على ما يأتي :-
أولاً - ان المؤجر قد أجر الى المستأجر وهذا قد استأجر من المؤجر بعد الرؤية والاطلاع
الواقعة في بغداد في محلة المرقعة لاتخاذ
من ابتداء الى نهاية

ببديل ايجار قدره فقط
ثانياً - يعترف المؤجر بقبضه من المستأجر بدل الايجار المذكور بالبند الأول أعلاه

ثالثاً - للمستأجر حق المأجور مدة الايجار وليس له ايجاره للغير بدون رضى تجريري
من المؤجر . وعند ختام مدة الايجار فان المستأجر ملزم بتخلية المأجور الى المؤجر خالياً من الشواغل واذا تأخر
عن ذلك فيكون ملزوماً بدفع عن مدة التأخير بدل ايجار يومي مقداره
من غير حاجة الى انذار رسمي .

رابعاً - يتعهد المستأجر بأن يعيد المأجور الى المؤجر باتهاء العقد سالماً من كل عطب أو نقص وان
يعوض له جميع النواقص والأضرار التي تحدث في المأجور عيناً أو بدلاً .

خامساً - ان ضريبة الأملاك تكون بهمة المؤجر أما رسوم الماء والكهرباء والحراسة والتطهيرات فهي
على المستأجر وهو ملزوم بدفعها منتظماً .

سادساً - ان المستأجر يعترف بأنه اسقط حق طلب التعاليف من المؤجر عن الاقرار بالكذب وغيرها
من الايمان فيما يتعلق بهذا العقد .

كُتبت عن نسختين بيد كل من الفريقين نسخة واحدة في بغداد في / / ١٩٥٠

شاهد شاهد المستأجر متولي أوقاف المؤجر
(المجلس الجسماني)

عدد التسلسل :
رقم الابواب :
المأجور :

لقد تم العقد بين متولي أوقاف (المجلس الجسماني للطائفة الاسرائيلية في بغداد) المدعو
فيما يلي بالمؤجر وبين المدعو فيما يلي بالمستأجر على ما يأتي :-
أولاً - ان المؤجر قد أجر الى المستأجر وهذا قد استأجر من المؤجر بعد الرؤية والاطلاع
الواقعة في بغداد في محلة المرقعة لاتخاذ
من ابتداء الى نهاية

ببديل ايجار قدره فقط
ثانياً - يعترف المؤجر بقبضه من المستأجر بدل الايجار المذكور بالبند الأول أعلاه

ثالثاً - للمستأجر حق المأجور مدة الايجار وليس له ايجاره للغير بدون رضى تجريري
من المؤجر . وعند ختام مدة الايجار فان المستأجر ملزم بتخلية المأجور الى المؤجر خالياً من الشواغل واذا تأخر
عن ذلك فيكون ملزوماً بدفع عن مدة التأخير بدل ايجار يومي مقداره
من غير حاجة الى انذار رسمي .

رابعاً - يتعهد المستأجر بأن يعيد المأجور الى المؤجر باتهاء العقد سالماً من كل عطب أو نقص وان
يعوض له جميع النواقص والأضرار التي تحدث في المأجور عيناً أو بدلاً .

خامساً - ان ضريبة الأملاك تكون بهمة المؤجر أما رسوم الماء والكهرباء والحراسة والتطهيرات فهي
على المستأجر وهو ملزوم بدفعها منتظماً .

سادساً - ان المستأجر يعترف بأنه اسقط حق طلب التعاليف من المؤجر عن الاقرار بالكذب وغيرها
من الايمان فيما يتعلق بهذا العقد .

كُتبت عن نسختين بيد كل من الفريقين نسخة واحدة في بغداد في / / ١٩٥٠

شاهد شاهد المستأجر متولي أوقاف المؤجر
(المجلس الجسماني)

- المادة الحادية عشرة - لهيئة الادارة ان تدعو الهيئة العامة للاجتماع بصورة فوق العادة عند الضرورة او عندما يرد اليها طلب خطي موقعا من ثلث اعضاء الهيئة العامة
- المادة الثانية عشرة - وظائف الهيئة العامة
 - أ - انتخاب هيئة الادارة
 - ب - المصادقة على الميزانية السنوية
 - ج - النظر في الامور المحالة اليها من هيئة الادارة
 - د - النظر في الامور المتعلقة بتعديل او تغيير النظام الداخلي للجمعية

الفصل الثالث

هيئة الادارة

- المادة الثالثة عشرة - تتكون هيئة الادارة من سبعة اعضاء تنتخبهم الهيئة العامة من بين اعضائها او من الاعضاء المؤقتين على ان يكون رئيسها حاكما
- المادة الرابعة عشرة - تجتمع هيئة الادارة عقب انتخابها لانتخاب نائب الرئيس والسكرتير وامين الصندوق من بين اعضائها
- المادة الخامسة عشرة - تجتمع هيئة الادارة برئاسة الرئيس او نائبه وتعتبر منعقدة اذا حضرها اربعة من اعضائها وتتخذ القرارات باكثرية الحاضرين وعند التساوي فللرئيس صوتان
- المادة السادسة عشرة - تمسك هيئة الادارة دفترا خاصا تسجل فيه قراراتها ومحاضر جلساتها وتمسك السجلات الاخرى اللازمة قانونا
- المادة السابعة عشرة - مدة الهيئة الادارية سنة واحدة واذا نقص عدد اعضائها بناء على استقالة البعض منهم او لاسباب اخرى تنتخب هيئة الادارة عضوا اخر بدله من المعينين في المادة الثالثة عشر خلال مدة لا تتجاوز شهرا واحدا
- المادة الثامنة عشرة - اذا استقال ثلاثة اعضاء من هيئة الادارة مرة واحدة بالتتابع فتعتبر الهيئة منحلة وتجتمع الهيئة العامة لانتخاب هيئة ادارة جديدة من اعضائها لا تمام الدورة السابقة
- المادة التاسعة عشرة - اذا غاب احد الاعضاء الثلاثة جلسات متوالية بدون عذر شرعي يحضره بلزوم حضور الجلسة الرابعة وعند عدم امتثاله يعد مستقila
- المادة العاشرة عشرة - وظائف هيئـة الادارة
 - أ - القيام باعمال الجمعية وفقا لغاياتها المنصوص عليها في هذا النظام
 - ب - تعيين وفصل العدال والمستخد مين وتعيين وترقيع رواتبهم وفقا للميزانية المصدقة
 - ج - الصرف ضمن جدول الميزانية

الفصل الرابع

اموال الجمعية

- المادة العشرون - الموارد المالية التي تعتد الجمعية عليها
 - أ - اشتراكات الاعضاء
 - ب - ما يدفع من اقارب الموتى واوليائهم
 - ج - املاكها واوقافها
- المادة الحادية والعشرون - للجمعية ان تمتلك من الاموال غير المنقولة ما يمكن ان تتخذه مقرا لها وما ينتمي لها لانجاز اغراضها ولدرارتها

المادة الحادية عشرة

المادة الثانية عشرة

المادة الثالثة عشرة

المادة الحادية عشرة - لهيئة الادارة ان تدعو الهيئة العامة للاجتماع بصورة فوق العادة عند الضرورة او عندما يرد اليها طلب خطي موقعا من ثلث اعضاء الهيئة العامة

المادة الثانية عشرة - وظائف الهيئة العامة

أ - انتخاب هيئة الادارة

ب - المصادقة على الميزانية السنوية

ج - النظر في الامور المحالة اليها من هيئة الادارة

د - النظر في الامور المتعلقة بتعديل او تغيير النظام الداخلي للجمعية

المادة الرابعة عشرة

المادة الخامسة عشرة

المادة الثالثة عشرة - تتكون هيئة الادارة من سبعة اعضاء تنتخبهم الهيئة العامة من بين اعضائها او من الاعضاء المؤقتين على ان يكون رئيسها حاكما

المادة الرابعة عشرة - تجتمع هيئة الادارة عقب انتخابها لانتخاب نائب الرئيس والسكرتير وامين الصندوق من بين اعضائها

المادة الخامسة عشرة - تجتمع هيئة الادارة برئاسة الرئيس او نائبه وتعتبر منعقدة اذا حضرها اربعة من اعضائها وتتخذ القرارات باكثرية الحاضرين وعند التساوي فللرئيس صوتان

المادة السادسة عشرة - تمسك هيئة الادارة دفترا خاصا تسجل فيه قراراتها ومحاضر جلساتها وتمسك السجلات الاخرى اللازمة قانونا

المادة السابعة عشرة - مدة الهيئة الادارية سنة واحدة واذا نقص عدد اعضائها بناء على استقالة البعض منهم او لاسباب اخرى تنتخب هيئة الادارة عضوا اخر بدله من المعينين في المادة الثالثة عشر خلال مدة لا تتجاوز شهرا واحدا

المادة الثامنة عشرة - اذا استقال ثلاثة اعضاء من هيئة الادارة مرة واحدة بالتتابع فتعتبر الهيئة منحلة وتجتمع الهيئة العامة لانتخاب هيئة ادارة جديدة من اعضائها لا تمام الدورة السابقة

المادة التاسعة عشرة - اذا غاب احد الاعضاء الثلاثة جلسات متوالية بدون عذر شرعي يحضره بلزوم حضور الجلسة الرابعة وعند عدم امتثاله يعد مستقila

المادة العاشرة عشرة - وظائف هيئـة الادارة

أ - القيام باعمال الجمعية وفقا لغاياتها المنصوص عليها في هذا النظام

ب - تعيين وفصل العدال والمستخد مين وتعيين وترقيع رواتبهم وفقا للميزانية المصدقة

ج - الصرف ضمن جدول الميزانية

المادة العشرون - الموارد المالية التي تعتد الجمعية عليها

أ - اشتراكات الاعضاء

ب - ما يدفع من اقارب الموتى واوليائهم

ج - املاكها واوقافها

المادة الحادية والعشرون - للجمعية ان تمتلك من الاموال غير المنقولة ما يمكن ان تتخذه مقرا لها وما ينتمي لها لانجاز اغراضها ولدرارتها

٥٠٠٠

٥٠٠٠

- المادة الثانية والعشرين - للجمعية شخصية حكومية ولها ان تتصرف بالاموال المنقولة وغير المنقولة ك تصرف الملاك بملكه *
- المادة الثالثة والعشرين - تحفظ نقود الجمعية لدى احد البنوك التي تقره هيئة الادارة باسم الجمعية ولا يجوز ان يبقى في صندوق الجمعية اكثر من المبلغ الذي تقره هيئة الادارة *
- المادة الرابعة والعشرين - يوقع على الصكوك واوراق السحب رئيس هيئة الادارة وامين الصندوق مجتمعاً * اما الوصولات فيوقع عليها من قبل امين الصندوق وحده ، وتختتم ويجرى السحب بقرار من قبل هيئة الادارة لاغراض هذه الجمعية *

الفصل الخامس

مواد متفرقة

- المادة الخامسة والعشرين - يمثل الجمعية رئيسها وهو مأذون بتوقيع جميع المخبرات وتعاطى المعاملات الرسمية في دوائر الحكومة والمحاكم والمجالس الرسمية وغير الرسمية على اختلاف انواعها وعند عدم وجود الرئيس لغيابه او تعذر قيامه بالرئاسة يقوم نائبه بدلا عنه بالامور المذكورة *
- المادة السادسة والعشرين - تصدر هيئة الادارة تقريرا سنويا يتضمن الواردات والمصروفات والاعمال التي قامت بها ويوزع نسخ منه على اعضاء الهيئة العامة *
- المادة السابعة والعشرين - للمجلس الجسماني لللائحة الاسرائيلية في بغداد او من يقوم مقامه او باعماله حق الاشراف على كافة اعمال الجمعية وعلى وارداتها وصرفياتها * وعلى هيئة الادارة الامتثال لقرارات المجلس المذكور * ان هذا النظام قابل للتعديل والتغيير متى مست الضرورة كما جاء في الفقرة د - من المادة الحادية عشرة من هذا النظام بقرار ثلثي اعضاء الحاضرين في اجتماع تعقده الهيئة العامة على ان يتايد هذا التعديل من قبل المجلس الجسماني لللائحة او من يقوم مقامه او باعماله * ولا يكون التعديل نافذا الا بعد مصادقة وزارة الداخلية عليه *
- المادة التاسعة والعشرين - لا تحل هذه الجمعية الا بقرار ثلثي الاعضاء الحاضرين في اجتماع تعقده الهيئة العامة ولا يعتبر قرار الحل هذا نافذا الا اذا تأيد بقرار من قبل المجلس الجسماني لللائحة الاسرائيلية ببغداد او من يقوم مقامه *

المادة الثلاثون - عند حل الجمعية سواء كان هذا الحل اختياريا او اداريا تسلم جميع ممتلكاتها من اموال منقولة وغير منقولة الى ادارة اللائحة الاسرائيلية ببغداد

أسس هذه الجمعية كل من السادة

١ -	الحاخام ساسون خضوري	عراقي الجنسية	عمره سنة	المسكن كرد الباشا
	رئيس اللائحة الاسرائيلية بالوكالة		٧٤	
٢ -	الياس منشي عقرب	”	٥٦	بستان الخس
	وكيل شركة تأمين			
٣ -	نعيم اسحق عمير (مدبر شركة)	”	٤٢	علوية
٤ -	الدكتور البير ربيع (بيب)	”	٣٤	بستان كبة
٥ -	مثير منحيم محلب (تاجر)	”	٧٠	بتاويين
٦ -	يوسف شاول خزوم	”	٥٤	اورفة لينة
	(مستخدم في مخزن التجهيزات البريلاني العمومي)			
٧ -	ابراهيم الياهو شعشوع (تاجر)	”	٥٧	علوية

المادة الاولى - الجمعية تأسست في بغداد في يوم الاثنين الموافق ١٧٤٠ هـ الموافق ١٩٢٠ م باسم الجمعية العراقية للائحة الاسرائيلية ولها ان تتصرف بالاموال المنقولة وغير المنقولة ك تصرف الملاك بملكه *

المادة الثانية - تحفظ نقود الجمعية لدى احد البنوك التي تقره هيئة الادارة باسم الجمعية ولا يجوز ان يبقى في صندوق الجمعية اكثر من المبلغ الذي تقره هيئة الادارة *

المادة الثالثة - يوقع على الصكوك واوراق السحب رئيس هيئة الادارة وامين الصندوق مجتمعاً * اما الوصولات فيوقع عليها من قبل امين الصندوق وحده ، وتختتم ويجرى السحب بقرار من قبل هيئة الادارة لاغراض هذه الجمعية *

مواد متفرقة

المادة الخامسة والعشرين - يمثل الجمعية رئيسها وهو مأذون بتوقيع جميع المخبرات وتعاطى المعاملات الرسمية في دوائر الحكومة والمحاكم والمجالس الرسمية وغير الرسمية على اختلاف انواعها وعند عدم وجود الرئيس لغيابه او تعذر قيامه بالرئاسة يقوم نائبه بدلا عنه بالامور المذكورة *

المادة السادسة والعشرين - تصدر هيئة الادارة تقريرا سنويا يتضمن الواردات والمصروفات والاعمال التي قامت بها ويوزع نسخ منه على اعضاء الهيئة العامة *

المادة السابعة والعشرين - للمجلس الجسماني لللائحة الاسرائيلية في بغداد او من يقوم مقامه او باعماله حق الاشراف على كافة اعمال الجمعية وعلى وارداتها وصرفياتها * وعلى هيئة الادارة الامتثال لقرارات المجلس المذكور * ان هذا النظام قابل للتعديل والتغيير متى مست الضرورة كما جاء في الفقرة د - من المادة الحادية عشرة من هذا النظام بقرار ثلثي اعضاء الحاضرين في اجتماع تعقده الهيئة العامة على ان يتايد هذا التعديل من قبل المجلس الجسماني لللائحة او من يقوم مقامه او باعماله * ولا يكون التعديل نافذا الا بعد مصادقة وزارة الداخلية عليه *

المادة التاسعة والعشرين - لا تحل هذه الجمعية الا بقرار ثلثي الاعضاء الحاضرين في اجتماع تعقده الهيئة العامة ولا يعتبر قرار الحل هذا نافذا الا اذا تأيد بقرار من قبل المجلس الجسماني لللائحة الاسرائيلية ببغداد او من يقوم مقامه *

اسماء الاعضاء

١ - الحاخام ساسون خضوري

٢ - الياس منشي عقرب

٣ - نعيم اسحق عمير (مدبر شركة)

٤ - الدكتور البير ربيع (بيب)

٥ - مثير منحيم محلب (تاجر)

٦ - يوسف شاول خزوم

٧ - ابراهيم الياهو شعشوع (تاجر)

٥٤٠٠٠



قائمة التبرعات (الجزء الثاني)

١٢	محمد بن محمد	١٥١	٧٥٥	طلب سائر	٧٥٥
١٤	محمد سعيد	$\frac{174}{156}$	٦	استحقاق قطري	٦
٩٥	راود سلمان	$\frac{2174}{156}$	٦	من الشهد الطاهر الى الازار	٦
٩٦	حسام محمد النور	$\frac{2174}{156}$	٥	من بيوت تزيين شاي الازار	٥
٩٧	نوشة محمد	$\frac{2174}{156}$	٦	كارتون ازل تاني سناط وازار	٦
٩٨	اسماعيل صبيح	$\frac{2877}{156}$	١٧٠	سنة ازار	١٧٠
٩٩	صبيح محمد صديق	$\frac{78}{112}$	٧	سناط وازار	٧
١٠٠	صبيح علي الصغار	$\frac{708}{112}$	$\frac{708}{270}$	برون عنة احمه سناط وازار	٧٠٨
١٠١	محمد بن احمد	$\frac{178}{112}$	٨	للصالحين	٨
١٠٢	ناصر عمار	$\frac{172}{140}$	٥	الباقي	٥

توضيح تفرقة

٢	محمد علي بصام	$\frac{56}{12}$	٦٠	باقي الطلاب للملك المستحقين	٥٤/١١/٢٧
١١	فاج محمد بن رضائي	$\frac{56}{12}$	٦٠	باقي الطلاب للملك	٥٤/١٠/١١
١٢	عبد الكريم الخالد	$\frac{56}{12}$	١٠	باقي الطلاب	
١٤	سليح عبد الطير	$\frac{56}{12}$	٥٧٥٠٠		عدم الدفع راجع الكرنال
١	صبيح محمد	$\frac{56}{12}$	٤	دفن اليه راود سلمان	
٢	صبيح محمد	$\frac{56}{12}$	٤	سناط وازار	٥٤
٤	سالي صادق	$\frac{56}{12}$	٤٢	الباقي	
٥	سالي محمد	$\frac{56}{12}$		عند البدل الاستحقاق كل سنة	٧٥٠ من
٦	صالح محمد الازار	$\frac{149}{1281}$	٤٥٠	كارتون شاي سناط وازار	٥٤

مجموعة سلمان

١	محمد بن محمد	$\frac{56}{12}$	١٥	مسألة سابقة	عدم الدفع راجع الكرنال
٢	محمد بن محمد	$\frac{56}{12}$	٢٠	لأخبار السنة الجديدة	٥٤/١٠/١١

[Faint, mostly illegible handwritten text on a grid background, possibly bleed-through from the reverse side of the page.]

رقم	اسم الشخص	ملاحظات	القيمة	التاريخ
50
51
52
53
54
55
56
57
58
59
60
61
62
63
64
65
66
67
68
69
70
71
72
73
74
75
76
77
78
79
80
81
82
83
84
85
86
87
88
89
90

وزارة الداخلية
مديرية الحقوق
بغداد *

العدد - ١٧٢٠٢
التاريخ - ١٩٥٤/١١/٢٧

الى -
لالي انشاء جمعية حبرا قد يشا
الحاخام ساسون خضوري ورفقاه - بغداد *

الموضوع / انشاء جمعية

بالاشارة الى طلبكم المرفوع الينا بتاريخ ١٩٥٤/١١/٣
استنادا الى الصلاحية المخولة لنا بمقتضى الفقرة (ب) من المادة
السادسة من مرسوم الجمعيات رقم ١٩ لسنة ١٩٥٤ / نأذن لكم بانشاء جمعية في بغداد
باسم (جمعية حبرا قد يشا) على ان تتبع واحكام المرسوم المذكور والنظام المرفق بطلبكم
بعد اجراء ما يلي فيـــــــــــــــــه -

- ١ - ابدال كلمة (خسة) الواردة في المادة الـ ١٣ منه بكلمة (سبعة) *
 - ٢ - ابدال كلمة (ثلاثة) الواردة في المادة الـ ١٥ منه بكلمة (اربعة) *
 - ٣ - ابدال عبارة (اربعة سنوات) الواردة في المادة الـ ١٧ منه بعبارة (سنة واحدة) *
 - ٤ - حذف الفقرة (ب) من المادة الـ ٢٥ منـــــــــــــــــه *
 - ٥ - اضافة عبارة (لا يكون التعديل نافذا الا بعد مصادقة وزارة الداخلية عليه) الى آخر
المادة الـ ٢٨ منـــــــــــــــــه *
- وبالاضافة الى ما تقدم نرجو دعوة اعضاء الجمعية الى اجتماع عام خلال شهر واحد
من تاريخ هذا الكتاب لانتخاب هيئة ادارية لها كما هو مقتضى المادة السابعة من المرسوم
واعلا منـــــــــــــــــه *

التوقيع / سعيد القزاز
وزير الداخلية

صورة منه الى -

وزارة الشؤون الاجتماعية
مديرية الخدمات الاجتماعية العامة

- بالاشارة الى كتابها المرقم ٦٤٢٧ والمؤرخ في ١٩٥٤/١١/٧ *
- مديرية الشرطة العامة *
- بالاشارة الى كتابها المرقم ٨٥٠١ والمؤرخ في ١٩٥٤/١١/٨ *
- متصرفية لواء بغداد *
- بالاشارة الى كتابها المرقم ١٠١٩ والمؤرخ في ١٩٥٤/١١/١٥ *
- امانة العاصمة *

النظام الداخلي لحبرا قديشا

المقدمة

الفصل الاول

- المادة الاولى - يسمى هذا النظام "النظام الداخلي لجمعية حبرا قديشا" .
- المادة الثانية - لا علاقة لهذه الجمعية بالسياسة مطلقا .
- المادة الثالثة - اغراض هذه الجمعية القيام بالتجهير والتكفين والتدوين للمتوفين من افراد الطائفة الموسوية واحضار وتدارك اللوازم المقتضية لذلك .
- المادة الرابعة - مركز الجمعية مقر رئاسة الطائفة الاسرائيلية ببغداد ولها ختم خاص تختم به كافة معاملاتها .
- المادة الخامسة - تتألف الجمعية مما يلي -
 - أ - الهيئة العامة
 - ب - هيئة الادارة .

الفصل الثاني

الهيئة العامة

- المادة السادسة - يعد عضوا في الهيئة العامة
 - أ - كل موسوي دفع بدل انتماء لا يقل عن ٢٥٠ فلسا وبدل اشتراك سنوي لا يقل عن ٥٠٠ فلسا .
 - ب - كل من ادى للجمعية مساعدة او خدمة ومنحته هيئة الادارة حقوق العضوية الفخرية .
 - ج - يع تبركل من رئيس الطائفة الاسرائيلية في بغداد واعضاء المجلس الجسماني او من يقوم مقامه او باعماله عضوا دائما في الهيئة العامة .
- المادة السابعة - لا يكون عضوا في الجمعية من كان
 - أ - دون الثامنة عشرة من عمره .
 - ب - محكوما عليه بالافلاس ولم يعد اعتباره قانونيا .
 - ج - محجوزا ولم يفك حجزه .
 - د - محكوما عليه بالسجن مدة لا تقل عن سنة لجريمة غير سياسية او محكوما عليه عن جريمة مخلة بالشرف .
 - هـ - مجنونا او معتوها .

المادة الثامنة - تسقط عضوية العضو عند انتفاء شروط العضوية عنه .

المادة التاسعة - تجتمع الهيئة العامة اجتماعها الاعتيادي في كانون الثاني من كل سنة بدعوة من رئيس هيئة الادارة مرة واحدة لتدقيق وتصديق ميزانيتها ويعتبر النصاب حاصلًا بحضور اكثرية الاعضاء في الاجتماعات الاعتيادية وغير الاعتيادية وعند عدم حصول النصاب في المرة الاولى فيؤجل الاجتماع عشرة ايام وفي هذه المرة يعتبر النصاب حاصلًا مهما كان عدد الاعضاء الحاضرين على ان لا يقل عدد هم عن العشرة .

المادة العاشرة - يراى الهيئة العامة رئيس هيئة الادارة او نائبه وعند غيابهما ينتخب الاعضاء الحاضرون من بينهم من يراى الاجتماع وتؤخذ القرارات باكثرية الاصوات وعند تساوى الاراء فللرئيس صوتان .

Handwritten notes at the top of the left page, including the title "النظام الداخلي لحبرا قديشا" and other illegible text.

Handwritten notes in the middle of the left page, including the title "النظام الداخلي لحبرا قديشا" and other illegible text.

Main body of handwritten text on the left page, containing the full text of the constitution and other regulations, including articles 1 through 10.

Handwritten notes at the bottom of the left page, including the title "النظام الداخلي لحبرا قديشا" and other illegible text.

- المادة الحادية عشرة - لهيئة الادارة ان تدعو الهيئة العامة للاجتماع بصورة فوق العادة عند الضرورة او عندما يرد اليها طلب خطي موقعا من ثلث اعضاء الهيئة العامة
- المادة الثانية عشرة - وظائف الهيئة العامة
 - أ - انتخاب هيئة الادارة
 - ب - المصادقة على الميزانية السنوية
 - ج - النظر في الامور المحالة اليها من هيئة الادارة
 - د - النظر في الامور المتعلقة بتعديل او تغيير النظام الداخلي للجمعية

الفصل الثالث

هيئة الادارة

- المادة الثالثة عشرة - تتكون هيئة الادارة من سبعة اعضاء تنتخبهم الهيئة العامة من بين اعضائها او من الاعضاء المؤسسين على ان يكون رئيسها حاكما
- المادة الرابعة عشرة - تجتمع هيئة الادارة عقب انتخابها لانتخاب نائب الرئيس والسكرتير وامين الصندوق من بين اعضائها
- المادة الخامسة عشرة - تجتمع هيئة الادارة برئاسة الرئيس او نائبه وتعتبر منعقدة اذا حضرها اربعة من اعضائها وتتخذ القرارات باكثرية الحاضرين وعند التساوي فللرئيس صوتان
- المادة السادسة عشرة - تمسك هيئة الادارة دفترا خاصا تسجل فيه قراراتها ومحاضر جلساتها وتمسك السجلات الاخرى اللازمة قانونا
- المادة السابعة عشرة - مدة الهيئة الادارية سنة واحدة واذا نقص عدد اعضائها بناء على استقالة البعض منهم او لاسباب اخرى تنتخب هيئة الادارة عضوا اخر بدله من المعينين في المادة الثالثة عشر خلال مدة لا تتجاوز شهرا واحدا
- وإذا استقال ثلاثة اعضاء من هيئة الادارة مرة واحدة بالتتابع فتعتبر الهيئة منحلة وتجتمع الهيئة العامة لانتخاب هيئة ادارة جديدة من اعضائها لا تمام الدورة السابقة
- المادة الثامنة عشرة - اذا غاب احد الاعضاء ثلاثة جلسات متوالية بدون عذر شرعي يحرر له بلزوم حضور الجلسة الرابعة وعند عدم امتثاله يعد مستقلا
- المادة التاسعة عشرة - وظائف هيئة الادارة
 - أ - القيام باعمال الجمعية وفقا لغاياتها المنصوص عليها في هذا النظام
 - ب - تعيين وفصل العمال والمستخدمين وتعيين وترقيع رواتبهم وفقا للميزانية المصدق
 - ج - الصرف ضمن جدول الميزانية

الفصل الرابع

اموال الجمعية

- المادة العشرون - الموارد المالية التي تعتمد الجمعية عليها
 - أ - اشتراكات الاعضاء
 - ب - ما يدفع من اقارب الموتى واوليائهم
 - ج - املاكها ووقفاتها
- المادة الحادية والعشرون - الجمعية ان تمتلك من الاموال غير المنقولة ما يمكن ان تتخذه مقرا لها وما يقتضي لها لانجاز اغراضها وادارتها

المادة الحادية عشرة

الهيئة العامة

من لائحة الجمعية العامة للاجتماع بصورة فوق العادة عند الضرورة او عندما يرد اليها طلب خطي موقعا من ثلث اعضاء الهيئة العامة

المادة الثانية عشرة - وظائف الهيئة العامة

أ - انتخاب هيئة الادارة

ب - المصادقة على الميزانية السنوية

ج - النظر في الامور المحالة اليها من هيئة الادارة

د - النظر في الامور المتعلقة بتعديل او تغيير النظام الداخلي للجمعية

الفصل الثالث

المادة الثالثة عشرة - تتكون هيئة الادارة من سبعة اعضاء تنتخبهم الهيئة العامة من بين اعضائها او من الاعضاء المؤسسين على ان يكون رئيسها حاكما

المادة الرابعة عشرة - تجتمع هيئة الادارة عقب انتخابها لانتخاب نائب الرئيس والسكرتير وامين الصندوق من بين اعضائها

المادة الخامسة عشرة - تجتمع هيئة الادارة برئاسة الرئيس او نائبه وتعتبر منعقدة اذا حضرها اربعة من اعضائها وتتخذ القرارات باكثرية الحاضرين وعند التساوي فللرئيس صوتان

المادة السادسة عشرة - تمسك هيئة الادارة دفترا خاصا تسجل فيه قراراتها ومحاضر جلساتها وتمسك السجلات الاخرى اللازمة قانونا

المادة السابعة عشرة - مدة الهيئة الادارية سنة واحدة واذا نقص عدد اعضائها بناء على استقالة البعض منهم او لاسباب اخرى تنتخب هيئة الادارة عضوا اخر بدله من المعينين في المادة الثالثة عشر خلال مدة لا تتجاوز شهرا واحدا

وإذا استقال ثلاثة اعضاء من هيئة الادارة مرة واحدة بالتتابع فتعتبر الهيئة منحلة وتجتمع الهيئة العامة لانتخاب هيئة ادارة جديدة من اعضائها لا تمام الدورة السابقة

المادة الثامنة عشرة - اذا غاب احد الاعضاء ثلاثة جلسات متوالية بدون عذر شرعي يحرر له بلزوم حضور الجلسة الرابعة وعند عدم امتثاله يعد مستقلا

المادة التاسعة عشرة - وظائف هيئة الادارة

أ - القيام باعمال الجمعية وفقا لغاياتها المنصوص عليها في هذا النظام

ب - تعيين وفصل العمال والمستخدمين وتعيين وترقيع رواتبهم وفقا للميزانية المصدق

ج - الصرف ضمن جدول الميزانية

الفصل الرابع

اموال الجمعية

المادة العشرون - الموارد المالية التي تعتمد الجمعية عليها

أ - اشتراكات الاعضاء

ب - ما يدفع من اقارب الموتى واوليائهم

ج - املاكها ووقفاتها

المادة الحادية والعشرون - الجمعية ان تمتلك من الاموال غير المنقولة ما يمكن ان تتخذه مقرا لها وما يقتضي لها لانجاز اغراضها وادارتها

- المادة الثانية والعشرين - للجمعية شخصية حكومية ولها ان تتصرف بالاموال المنقولة وغير المنقولة ك تصرف الملاك بملكه .
- المادة الثالثة والعشرين - تحفظ نفود الجمعية لدى احد البنوك التي تقرره هيئة الادارة باسم الجمعية ولا يجوز ان يبقى في صندوق الجمعية اكثر من المبلغ الذي تقرره هيئة الادارة .
- المادة الرابعة والعشرين - يوقع على الصكوك واوراق السحب رئيس هيئة الادارة وامين الصندوق مجتمعاً . اما الوصولات فيوقع عليها من قبل امين الصندوق وحده ، وتختتم ويجرى السحب بقرار من قبل هيئة الادارة لاغراض هذه الجمعية .

الفصل الخامس

مواد متفرقة

- المادة الخامسة والعشرين - يمثل الجمعية رئيسها وهو مأذون بتوقيع جميع المخبرات وتعاطي المعاملات الرسمية في دوائر الحكومة والمحاكم والمجالس الرسمية وغير الرسمية على اختلاف انواعها وعند عدم وجود الرئيس لغيابه او تعذر قيامه بالرئاسة يقوم نائبه بدلا عنه بالامور المذكورة .
- المادة السادسة والعشرين - تصدر هيئة الادارة تقريرا سنويا يتضمن الواردات والمصروفات والاعمال التي قامت بها ويوزع نسخ منه على اعضاء الهيئة العامة .
- المادة السابعة والعشرين - للمجلس الجسماني لللائحة الاسرائيلية في بغداد او من يقوم مقامه او باعماله حق الاشراف على كافة اعمال الجمعية وعلى وارداتها ومصروفاتها .
- المادة الثامنة والعشرين - وعلى هيئة الادارة الامتثال لقرارات المجلس المذكور . ان هذا النظام قابل للتعديل والتغيير متى مست الضرورة كما جاء في الفقرة - د - من المادة الحادية عشرة من هذا النظام بقرار ثلثي اعضاء الحاضرين في اجتماع تعقده الهيئة العامة على ان يتايد هذا التعديل من قبل المجلس الجسماني لللائحة او من يقوم مقامه او باعماله . ولا يكون التعديل نافذا الا بعد مصادقة وزارة الداخلية عليه .
- المادة التاسعة والعشرين - لا تحل هذه الجمعية الا بقرار ثلثي الاعضاء الحاضرين في اجتماع تعقده الهيئة العامة ولا يعتبر قرار الحل هذا نافذا الا اذا تأيد بقرار من قبل المجلس الجسماني لللائحة الاسرائيلية ببغداد او من يقوم مقامه .

المادة الثلاثون

عند حل الجمعية سواء كان هذا الحل اختياريا او اداريا تسلم جميع ممتلكاتها من اموال منقولة وغير منقولة الى ادارة اللائحة الاسرائيلية ببغداد

اسس هذه الجمعية كل من السادة

عراقي الجنسية	عمره سنة	المسكن	كرد الباشا	١ - الحاخام ساسون خضوري رئيس اللائحة الاسرائيلية بالوكالة
عراقي الجنسية	٧٤	المسكن	كرد الباشا	٢ - الياس منشي عقيرب وكيل شركة تأمين
عراقي الجنسية	٥٦	بستان الخس	عراقي الجنسية	٣ - نعيم اسحق عمير (مدبر شركة)
عراقي الجنسية	٤٢	علوية	عراقي الجنسية	٤ - الدكتور البير ربيع (بيب)
عراقي الجنسية	٣٤	بستان كبة	عراقي الجنسية	٥ - منير مناحيم محلب (تاجر)
عراقي الجنسية	٧٠	بتاوين	عراقي الجنسية	٦ - يوسف شلاول خزوم (مستخدم في مخزن التجهيزات البريكاتي العمومي)
عراقي الجنسية	٥٤	اورفة لينة	عراقي الجنسية	٧ - ابراهيم الياهو شعشوع (تاجر)
عراقي الجنسية	٥٧	علوية	عراقي الجنسية	

المادة الثانية والعشرين - للجمعية شخصية حكومية ولها ان تتصرف بالاموال المنقولة وغير المنقولة ك تصرف الملاك بملكه .

المادة الثالثة والعشرين - تحفظ نفود الجمعية لدى احد البنوك التي تقرره هيئة الادارة باسم الجمعية ولا يجوز ان يبقى في صندوق الجمعية اكثر من المبلغ الذي تقرره هيئة الادارة .

المادة الرابعة والعشرين - يوقع على الصكوك واوراق السحب رئيس هيئة الادارة وامين الصندوق مجتمعاً . اما الوصولات فيوقع عليها من قبل امين الصندوق وحده ، وتختتم ويجرى السحب بقرار من قبل هيئة الادارة لاغراض هذه الجمعية .

مادة رابعة

المادة الخامسة

المادة الخامسة والعشرين - يمثل الجمعية رئيسها وهو مأذون بتوقيع جميع المخبرات وتعاطي المعاملات الرسمية في دوائر الحكومة والمحاكم والمجالس الرسمية وغير الرسمية على اختلاف انواعها وعند عدم وجود الرئيس لغيابه او تعذر قيامه بالرئاسة يقوم نائبه بدلا عنه بالامور المذكورة .

المادة السادسة والعشرين - تصدر هيئة الادارة تقريرا سنويا يتضمن الواردات والمصروفات والاعمال التي قامت بها ويوزع نسخ منه على اعضاء الهيئة العامة .

المادة السابعة والعشرين - للمجلس الجسماني لللائحة الاسرائيلية في بغداد او من يقوم مقامه او باعماله حق الاشراف على كافة اعمال الجمعية وعلى وارداتها ومصروفاتها .

المادة الثامنة والعشرين - وعلى هيئة الادارة الامتثال لقرارات المجلس المذكور . ان هذا النظام قابل للتعديل والتغيير متى مست الضرورة كما جاء في الفقرة - د - من المادة الحادية عشرة من هذا النظام بقرار ثلثي اعضاء الحاضرين في اجتماع تعقده الهيئة العامة على ان يتايد هذا التعديل من قبل المجلس الجسماني لللائحة او من يقوم مقامه او باعماله . ولا يكون التعديل نافذا الا بعد مصادقة وزارة الداخلية عليه .

المادة التاسعة والعشرين - لا تحل هذه الجمعية الا بقرار ثلثي الاعضاء الحاضرين في اجتماع تعقده الهيئة العامة ولا يعتبر قرار الحل هذا نافذا الا اذا تأيد بقرار من قبل المجلس الجسماني لللائحة الاسرائيلية ببغداد او من يقوم مقامه .

مادة رابعة

عند حل الجمعية سواء كان هذا الحل اختياريا او اداريا تسلم جميع ممتلكاتها من اموال منقولة وغير منقولة الى ادارة اللائحة الاسرائيلية ببغداد

